

القواعد الكبرى

المؤسَّوب
قواعد الأحكام في إصلاح الأنام

تأليف

شيخ الإسلام
عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام
الترقي سنة ٦٦٠ هـ

قوبل على سبع نسخ خطية

تحقيق

الدكتور نزيه كمال حماد الدكتور عثمان جمعة ضميرية

الجزء الأول

دار القلم
دمشق



القواعد الكبرى

المؤسَّس: قواعد الأحكام في إصلاح الأنام

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م

حقوق الطبع محفوظة

تطلب جميع كتبنا من:

دار القلم - دمشق: صرب: ٤٥٢٢ - ت: ٢٢٢٩١٧٧

الدار الشامية - بيروت - ت: ٦٥٣٦٥٥ / ٦٥٣٦٦٦

صرب: ٦٥٠١ / ١١٣

توزع جميع كتبنا في السعودية عن طريق

دار البشير - جدة: ٢١٤٦١ - صرب: ٢٨٩٥

ت: ٦٦٠٨٩٠٤ / ٦٦٥٧٦٢١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله، وسلامٌ على عباده الذين اصطفى، وبعد:

فقد اهتمَّ علماء الأمة بالتصنيف في فنِّ القواعد الفقهيَّة والضوابط الكلِّيَّة للأحكام الشرعية، وألحوا إلى أهميتها في الشريعة، وأثرها في الترقِّي في مدارج العلم والفقهِ. فقال العلامة شهاب الدين القرافي (ت ٦٨٤هـ):

«إن الشريعة المحمديَّة اشتملت على أصول وفروع. وأصولها قسمان:

أحدهما: المسمَّى بـ«أصول الفقهِ». وهو في غالب أمره ليس فيه إلا قواعد الأحكام الناشئة عن الألفاظ العربية خاصَّة، وما يعرض لتلك الألفاظ..

والثاني: قواعد كلِّيَّة فقهيَّة، جليلةٌ كثيرةٌ العدد، مشتملةٌ على أسرار الشرع وحكِّمه، لكلِّ قاعدةٍ من الفروع في الشريعة ما لا يحصى، ولم يُدكَرْ شيءٌ منها في أصول الفقهِ، وإن اتفقت الإشارة إليه هنالك على سبيل الإجمال.

وهذه القواعد مهمَّةٌ في الفقهِ، عظيمة النفع، وبقدْر الإحاطة بها يعظُم قدرُ الفقهِه ويَشْرُفُ، ويظهر رونقُ الفقهِه ويُعرف، وتَتَضَّحُ مناهج الفتاوى وتُكشَفُ، ومَنْ جعل يخرُجُ الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلِّيَّة: تناقضت عليه الفروع واختلقت، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تتناهى. ومَنْ ضبط الفقهِه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لاندراجها في الكلِّيَّات، واتَّحد عنده ما تناقض عند غيره وتناسب، وحصلَ طَلِبَتَهُ في

أقرب الأزمان، وانشرح صدره لما أشرق فيه من البيان»^(١).

وبيّن العلامة تاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) داعي الاهتمام بالقواعد فقال: «حقّ على طالب التحقيق، ومنّ يتشوّق إلى المقام الأعلى في التصوّر والتصديق، أن يُحكّم قواعد الأحكام، ليزجّع إليها عند الغموض، وينهض بعبء الاجتهاد أتمّ نهوض، ثم يؤكّدها بالاستكثار من حفظ الفروع، لترسخ في الذهن ثمرةً عليه بفوائد غير مقطوع فضلها ولا ممنوع. أما استخراج القوئ وبذل المجهود في الاقتصار على حفظ الفروع من غير معرفة أصولها، ونظّم الجزئيات بدون فهم مآخذها، فلا يرضاه لنفسه ذو نفس أبيّة، ولا حامله من أهل العلم بالكلية»^(٢).

وذكر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) أنّ «معرفة الضوابط التي تجمع جمعاً، والقواعد التي تُردُّ إليها أصولاً وفروعاً، هو أئفّع أنواع الفقه وأكملها وأتمّها، وبه يرتقي الفقيه إلى الاستعداد لمراتب الاجتهاد، وهو أصول الفقه على الحقيقة»^(٣).

وأكد هذا المعنى العلامة زين الدين بن نجيم (ت ٩٧٠هـ) فقال: «معرفة القواعد التي يُردُّ الفقه إليها، وفرّعوا الأحكام عليها، هي أصول الفقه في الحقيقة، وبها يرتقي الفقيه إلى درجة الاجتهاد، ولو في الفتوى»^(٤).



ولعلّ من أنفس ما كُتب في هذا الشأن كتاب «القواعد الكبرى» للعزّ بن عبد السلام، فقد أتى مصنّفه فيه بما لم يُسبق إليه في فنّ القواعد والضوابط الشرعية، وأبدع فيه إبداعاً لم يُشهد في مؤلّف غيره من كتب

(١) انظر: «الفروق» للقرافي: ٢/١، ٣ باختصار.

(٢) انظر: «الأشباه والنظائر»، لابن السبكي: ١٠/١.

(٣) انظر: «المشور في القواعد» للزركشي: ٧١/١.

(٤) انظر: «الأشباه والنظائر» لابن نجيم، ص ١٥.

القواعد؛ فقد رَجَعَ الفِئَة كُلُّه فيه إلى اعتبار المصالح ودرء المفساد، وتناول مقاصد الشريعة بنظرٍ شموليٍّ عميق، ونظام مُنَسَّقٍ عجيب، جعل الإمام العلائي يصفه في مقدمة كتابه «المجموع المذهب في قواعد المذهب» بقوله: «كتاب القواعد الذي اخترعه شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام، هو الكتاب الذي لا نظير له في بابه»، وَحَدَا الإمام السيوطي أن يعدَّ مؤلِّفه أوَّلَ مَنْ فتح هذا الباب (أي نظرية المقاصد) في هذا الكتاب^(١). يضاف إلى هذا أن مصنِّفه - رحمه الله - أتى فيه بنظريات فقهية رائعة، وأقام صرح تجديدات تشريعية نفيسة، لم تخطر ببال أحدٍ ممن سبقه في هذا الميدان، ولا يتسع المقام لبيانها، وقد أفاد منها مَنْ جاء بعده من الأعلام كابن تيمية والقرافي وغيرهم.

وهذا الكتاب سبق له أن طُبِعَ عدة طبعات في غاية السقم والرداءة، إذ حوت من النقص والخلل والخروم ما أفسد النصَّ، وحال دون إمكان الانتفاع به على الوجه المطلوب. ومن أجل ذلك اتجهت الهمة، منذ مدة طويلة، إلى تحقيقه وإعادة نشره بصورة علمية، بإذن الله تعالى، محققاً على أصول خطية قيِّمة، ونقدم بين يدي ذلك دراسة موجزة تنتظم فقرتين اثنتين: إحداهما عن المؤلف، والثانية عن الكتاب نفسه. والله خير مسؤول أن ينفع بهذا الكتاب الأمة والملة، ويجعله في ميزان أعمالنا يوم العرض عليه، يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلا مَنْ أتى الله بقلب سليم.



(١) انظر: «الأشباه والنظائر في النحو» للسيوطي: ٤/١.

أولاً - ترجمة المؤلف: العز بن عبد السلام

١ - مصادر ترجمته:

لقد وردت ترجمة الإمام العز بن عبد السلام في كثير من كتب التاريخ والتراجم، ولعل أقدمها الترجمة الموجزة التي ساقها تلميذه أبو شامة المقدسي (ت ٦٦٥هـ) في كتابه «الذيل على الروضتين» ص ٢١٦ بمناسبة كلامه عن أبناء سنة ٦٦٠هـ التي توفي فيها الإمام العز.

ثم تتابع المؤرخون الذين عاشوا في القرن الثامن الهجري ثم من تلاهم في عرض ترجمته ما بين مُسهبٍ ومقتضب. ومن هؤلاء:

- اليونيني (ت ٧٢٦هـ) في «ذيل مرآة الزمان» ٥٠٥/١.
- التجيبي (ت ٧٣٠هـ) في «برنامج» ص ٢٣٨، ٢٣٩، وفي «مستفاد الرحلة والاعتراب» ص ٣٤، ٣٦٠، ٣٨١، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٤، ٤٤٦.
- الذهبي (ت ٧٤٨هـ) في «العبر في خبر من عبر» ٢٦٠/٥.
- الكتبي (ت ٧٦٤هـ) في «فوات الوفيات» ٣٥٠/٢.
- اليافعي (ت ٧٦٨هـ) في «مرآة الجنان» ١٥٣/٤.
- ابن السبكي (ت ٧٧١هـ) في «طبقات الشافعية الكبرى» ٢٠٩/٨.
- الإسنوي (ت ٧٧٢هـ) في «طبقات الشافعية» ١٩٧/٢.
- ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) في «البداية والنهاية» ٢٣٥/١٣.
- ابن القنفذ (ت ٨٠٩هـ) في «شرف الطالب» ص ٧٣.

- ابن قاضي شُهبة (ت ٨٥١هـ) في «طبقات الشافعية» ١٣٧/٢.
 - ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) في «رفع الإصر عن قضاة مصر» ٣٥٠/٢.
 - ابن تغري بردي (ت ٨٧٤هـ) في «النجوم الزاهرة» ٢١٠/٧، و«الدليل الشافي على المنهل الصافي» ٤١٦/١.
 - السيوطي (ت ٩١١هـ) في «حسن المحاضرة» ٣١٤/١.
 - الداودي (ت ٩٤٥هـ) في «طبقات المفسرين» ٣٠٩/١.
 - طاش كبرى زاده (ت ٩٦٨هـ) في «مفتاح السعادة» ٣٥٣/٢.
 - ابن هداية الله الحسيني (ت ١٠١٤هـ) في «طبقات الشافعية» ص ٢٢٢.
 - ابن العماد (ت ١٠٨٩هـ) في «شذرات الذهب» ٣٠١/٥.
 - إسماعيل البغدادي (ت ١٣٣٩هـ) في «هدية العارفين» ٥٨٠/١.
 - الحجوي (ت ١٣٧٦هـ) في «الفكر السامي» ٣٣٩/٢.
 - كارل بروكلمان في «تاريخ الأدب العربي» القسم الرابع ص ٣١٣ - ٣١٧.
- ويلاحظ في هذه المراجع التي حَوَتْ ترجمة الإمام أنها جميعها دُوّنت في عصور تالية لعصر الإمام، وأنَّ كثيراً من المعلومات التي وردت فيها مكررةً معادةً، وأنها لم تُفصح عن المصادر الأصلية التي استَقَّتْ منها مادتها العلمية، باستثناء ابن السبكي في كتابه «طبقات الشافعية الكبرى»، فقد أشار إلى بعض مصادر أخباره وهي:
- ما رواه عن والده علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦هـ) عن شيخه علاء الدين الباجي (ت ٧١٤هـ) تلميذ الإمام العز.
 - ما رواه عن والده عن يحيى بن علي السبكي (ت ٧٢٥هـ) وهو تلميذ شهاب الدين القرافي تلميذ الإمام العز.
 - مصنف في سيرة الشيخ العز بن عبد السلام للقاضي عز الدين عبد العزيز بن أحمد الهكاري ابن خطيب الأشموني (ت ٧٢٧هـ).

- جزء صنّفه الشيخ شرف الدين عبد اللطيف ولد الإمام العز بن عبد السلام (ت ٦٩٥ هـ) في أخبار والده.

- ذيل الروضتين لأبي شامة المقدسي (ت ٦٦٥ هـ) تلميذ الإمام العز.

- كما روى بعض شعره عن القاضي عز الدين ابن جماعة (ت ٧٦٧ هـ) عن الشيخ فخر الدين عثمان بن بنت أبي سعد (ت ٧١٩ هـ) تلميذ الإمام العز.

ثم إنَّ مما يجدر ذكره في هذا المقام أنَّ بعض الباحثين المعاصرين قام بدراسة منهجية حول شخصية هذا الإمام العظيم وتراثه العلمي، ومن هؤلاء:

- د. سيد رضوان علي الندوي في كتابه «العز بن عبد السلام»^(١).

- الأستاذ عبد العظيم فوده في أطروحته «عز الدين بن عبد السلام وأثره في الفقه والأصول»^(٢).

- د. علي الفقير في أطروحته «الإمام العز بن عبد السلام وأثره في الفقه الإسلامي»^(٣).

- د. عبد الله بن إبراهيم الوهبي في أطروحته «العز بن عبد السلام، حياته وآثاره ومنهجه في التفسير»^(٤).

وهناك كتابات معاصرة أخرى طابعها العرض التاريخي الميسر لحياة الإمام وعصره، منها:

(١) طبع بدار الفكر بدمشق سنة ١٣٧٩ هـ - ١٩٦٠ م.

(٢) رسالة ماجستير (مطبوعة بالاستنسل) قدمت إلى كلية دار العلوم بجامعة القاهرة سنة ١٩٧٦ م.

(٣) رسالة دكتوراه قدمت إلى كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر سنة ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م. وقد طبعت في مجلدين دون أن يثبت عليها زمان الطبع أو مكانه أو اسم المطبعة، وأظن أنها مطبوعة في الأردن موطن مؤلفها.

(٤) رسالة دكتوراه قدمت إلى كلية أصول الدين بجامعة الأزهر سنة ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، وقد طبعتها وزارة المعارف السعودية في الرياض طبعة ثانية سنة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

- عز الدين بن عبد السلام بائع الملوك لمحمد حسن عبد الله. (مكتبة وهبة بالقاهرة عام ١٩٦٢م).

- سلطان العلماء لأحمد يوسف السيد القرعي. (ط. شركة الإعلانات الشرقية بالقاهرة).

- سلطان العلماء لمحمد الشراوي (مط. روز اليوسف بالقاهرة).

- عز الدين بن عبد السلام سلطان العلماء للقاضي عبد الرحمن محمد مراد. (منشورات المكتبة العصرية في بيروت).

٢ - نسبه:

هو أبو محمد، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السُّلَمي، الشافعي مذهباً، المغربي أصلاً، الدمشقي مولداً، ثم المصري داراً ووفاءً، الملقب بسُلطان العلماء^(١).

٣ - مولده ووفاته:

لقد اتفقت كلمة المؤرخين على أنّ وفاة العز كانت بمصر سنة ٦٦٠هـ، وأنه ولد في دمشق الشام، غير أنهم اختلفوا في سنة ولادته بين ٥٧٧هـ أو ٥٧٨هـ^(٢).

ولما مات رثاه أبو الحسن الجزار بقصيدة مطلعها:

أما الفتاوى فعليها السلام مُذْ فُقِدَ الشَّيْخُ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ
راعني اللّه لفقْد امرئ قَامَ بِحَقِّ اللّهِ حَقُّ الْقِيَامِ^(٣)

(١) «الذيل على الروضتين» ص ٢١٦، «فوات الوفيات» ٣٥٠/٢، «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٢٠٩/٨، «ذيل مرآة الزمان» ٥٠٥/١، «طبقات الشافعية» للإسنوي ١٩٧/٢.

(٢) انظر: «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٢٠٩/٨، «فوات الوفيات» ٣٥٠/٢، «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة ١٣٧/٢.

(٣) «رفع الإصر عن قضاء مصر» ٣٥٣/٢.

٤ - نشأته وطلبه للعلم:

لم تسجل كتب التاريخ والتراجم شيئاً ذا بال عن نشأة العز الأولى وأسرته، سوى ما حكى ابن السبكي عنه أنه كان أول أمره فقيراً جداً، ولم يطلب العلم إلاً على كبر^(١). . . وذلك يومئ إلى أنه رحمه الله نشأ في ظل أسرة فقيرة مغمورة، لا تنتسب إلى العلم، ولا تدلي إلى الغنى والمجد والسلطان بسبب.

غير أنّ هذه الحال لم تكن لتثني العز عن الإقبال على طلب العلم، والجّد والصبر والمثابرة على تحصيله، بل ربما أعانه كبر سنّه على هضم العلوم وحسن استيعابها والتعمق في فهمها وجودة النظر في مكنوناتها، وقد حكى الحافظ ابن حجر عنه أنه كان يقول عن نفسه: «ما احتجّت في شيء من العلوم إلى أن أكمله على الشيخ الذي أقرّوه عليه، وما توسطتُ - أي على شيخ من العلماء الذي كنت أقرأ عليهم - حتى يقول لي: استغْنَيْتَ عني، فاشتغلّ مع نفسك، ومع ذلك ما كنتُ أتركه حتى أخته عليه»^(٢). وأنه كان يقول: «مَضْتُ لي ثلاثون سنة لا أنام حتى أمرّ أبواب الأحكام على خاطري»^(٣).

٥ - شيوخه وتلامذته:

أ - شيوخه:

لقد كانت دمشق في القرن السابع الهجري حاضرة علوم ومعارف، وموئل طائفة كبيرة من جهابذة العلماء والمفكرين والصالحين، مما يسّر للعز أن ينهل من ينبوعهم العلمي الثرّ الفياض الصافي كؤوساً مترعة، وأن يفيد من تربيتهم وأخلاقهم وسلوكهم فوائد تفوق الوصف والبيان. . . مما أدّى إلى صقل مواهبه وبناء ملكته العلمية وتكوّن شخصيته الإصلاحية الفذة. . .

ولعل من أبرز شيوخه الذين أخذ عنهم:

(١) «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٢١٢/٨.

(٢)(٣) «رفع الإصر عن قضاة مصر» ٣٥٢/٢.

- بهاء الدين القاسم بن علي بن الحسن بن عساكر (ت ٦٠٠هـ) الإمام الحافظ ناصر السنة وقامع البدعة^(١).
- جمال الدين عبد الصمد بن محمد الحَرَسْتَانِي الشافعي (ت ٦١٤هـ) القاضي العادل الذي لم تأخذه في الحق لومة لائم^(٢).
- فخر الدين عبد الرحمن بن محمد بن عساكر (ت ٦٢٠هـ) شيخ الشافعية بالشام الذي اشتهر بقوته في الحق، لا يهاب سطوة ظالم، ولا يسكت على مَنْ ينتهك حرمة الدين^(٣).
- سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد المعروف بالأمدي (ت ٦٣١هـ) الإمام البارع في الأصول والمناظرة، الذي قيل فيه «لو ورد على الإسلام متزندق يشكك، ما تعيّن لمناظرته غير الأمدي، لاجتماع أهلية ذلك فيه»^(٤).
- أبا حفص عمر بن طَبْرَزْد البغدادي (ت ٦٠٧هـ)^(٥).
- أبا علي حنبل بن عبد الله بن الفرج الرصافي الحنبلي (ت ٦٠٤هـ)^(٦).
- أبا طاهر بركات بن إبراهيم الخشوعي، مسند الشام في وقته (ت ٥٩٨هـ)^(٧).

-
- (١) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ٣٥٢/٨، «النجوم الزاهرة» ١٨٦/٦، «طبقات الشافعية» للإسنوي ٢١٨/٢، «شذرات الذهب» ٣٤٧/٤.
 - (٢) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ١٩٦/٨، «شذرات الذهب» ٦٠/٥، «طبقات الشافعية» للإسنوي ٤٤٥/١، «النجوم الزاهرة» ٢٢٠/٦.
 - (٣) انظر ترجمته في «فوات الوفيات»: ٢٨٩/٢، «طبقات الشافعية» لابن السبكي ١٧٧/٨، «شذرات الذهب» ٩٢/٥، «طبقات الشافعية» للإسنوي ٢١٩/٢.
 - (٤) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ٣٠٦/٨، «طبقات الشافعية» للإسنوي ١٣٧/١، «شذرات الذهب» ١٤٤/٥، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٩٩/٢.
 - (٥) انظر ترجمته في «النجوم الزاهرة»: ٢٠١/٦، «البداية والنهاية» ٦١/١٣.
 - (٦) انظر ترجمته في «الذيل عن الروضتين»: ص ٦٢، «النجوم الزاهرة» ١٩٥/٦، البداية والنهاية ٥٠/١٣.
 - (٧) انظر ترجمته في «النجوم الزاهرة»: ١٨١/٦، «الذيل على الروضتين» ص ٢٨.

- أبا الحسن ضياء الدين عبد اللطيف بن إسماعيل بن أبي سعد
البغدادي (ت ٥٩٦هـ)^(١).

- شهاب الدين أبا حفص عمر بن محمد السهروردي (ت ٦٣٢هـ)^(٢).

ب - تلاميذه:

لقد حمل العلم عن الإمام العز كثير من الفضلاء، وتخرّج عليه فيضٌ
من التلاميذ النجباء، قلّمَا اجتمع لغيره من العلماء.. قال الكتبي في «فوات
الوفيات»: «قَصْدُهُ الطلِبَةُ من البلاد، وتخرّج به أئمة»^(٣). وإنّ من العسير
الإحاطة بمن تلقى عنه العلم وتلمذ عليه في علومه ومعارفه، ولعلّ من
أشهر تلاميذه:

- تقي الدين أبا الفتح محمد بن علي بن وهب ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)^(٤).

- شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدميّاطي (ت ٧٠٥هـ)^(٥).

- شهاب الدين أبا شامة عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي
الدمشقي (ت ٦٦٥هـ)^(٦).

- تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المعروف بالفركاح (ت ٦٩٠هـ)^(٧).

-
- (١) انظر ترجمته في «الذيل على الروضتين»: ص ١٧، «النجوم الزاهرة» ١٥٩/٦.
(٢) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ٣٣٨/٨، «طبقات الشافعية» للإسنوي
٦٣/٢، «شذرات» ١٥٣/٥.
(٣) «فوات الوفيات» ٣٥١/٢.
(٤) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ٢٠٧/٩، «طبقات الشافعية» للإسنوي
٢٢٧/٢، «الديباج المذهب» ص ٣٢٤.
(٥) انظر ترجمته في «فوات الوفيات»: ٤٠٩/٢، «طبقات الشافعية» لابن السبكي ١٠٢/١٠،
«شذرات الذهب» ١٢/٦.
(٦) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ١٦٥/٨، «طبقات الشافعية» للإسنوي
١١٨/٢.
(٧) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ١٦٣/٨، «طبقات الشافعية» للإسنوي
٢٨٧/٢.

- شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)^(١).
- أبا العباس أحمد بن فرج الإشبيلي (ت ٦٩٩هـ)^(٢).
- ناصر الدين أحمد بن محمد بن المُتَّيِّر الإسكندري (ت ٦٨٣هـ)^(٣).
- علاء الدين أبا الحسن علي بن محمد بن عبد الرحمن الباجي (ت ٧١٤هـ)^(٤).
- تاج الدين عبد الوهاب بن خلف ابن بنت الأعز (ت ٦٦٥هـ)^(٥).
- شرف الدين عبد اللطيف بن الإمام العز بن عبد السلام (ت ٦٩٥هـ)^(٦).

٦ - منزلته العلمية وثناء العلماء عليه:

قال تلميذه أبو شامة: «كان أحقَّ الناس بالخطابة والإمامة، وأزال كثيراً من البدع التي كان الخطباء يفعلونها»^(٧).

وقال ابن السبكي: «هو شيخ الإسلام والمسلمين، وأحد الأئمة الأعلام، سلطان العلماء، إمام عصره بلا مدافعة، القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في زمانه، المطلِّعُ على حقائق الشريعة وغوامضها، العارف بمقاصدها، لم ير مثل نفسه، ولا رأى من رآه مثلهُ علماً وورعاً

-
- (١) انظر ترجمته في «الديباج المذهب»: ص ٦٢، «شجرة النور الزكية» ص ١٨٨.
 - (٢) انظر ترجمته في «شذرات الذهب»: ٤٤٣/٥، «طبقات الشافعية» للإسنوي ٢/٢٩١.
 - (٣) انظر ترجمته في «الديباج المذهب»: ص ٧٢، «شجرة النور الزكية» ص ١٨٨.
 - (٤) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» للإسنوي: ٢٨٦/١، «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٣٣٩/١٠.
 - (٥) انظر ترجمته في «شذرات الذهب»: ٣١٩/٥، «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٣١٨/٨، «طبقات الشافعية» للإسنوي ١/١٤٧.
 - (٦) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ٣١٢/٨، «طبقات الشافعية» للإسنوي ١٩٩/٢.
 - (٧) «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٨/٢١٠.

وقياماً في الحق وشجاعةً وقوةً جنانٍ وسلطنةً لسان»^(١).

ووصفه الحافظ ابن حجر بقوله: «كان عالي الهممة، بعيد الغور في فهم العلوم، درّس وأفتى وصنّف وبرع، حتى وُصِفَ بأنه بلغ رتبة الاجتهاد، وتخرّج به جماعة، وكان قائماً بالمعروف لا يخاف في ذلك كبيراً ولا صغيراً، مع الزهد والتقشف والورع والتفنن في العلوم»^(٢).

وقال ابن قاضي شُهبة: «برع في المذهب، وفاق فيه الأقران والأضراب، وجمع بين فنون العلم من التفسير والحديث والفقه والأصول والعربية واختلاف أقوال الناس وما أخذهم حتى قيل إنه بلغ رتبة الاجتهاد، ورحل إليه الطلبة من سائر البلاد»^(٣).

وقال الكتبي: «درّس وأفتى وصنّف، وبرع في المذهب، وبلغ رتبة الاجتهاد»^(٤).

وقال ابن كثير: «انتهت إليه رئاسة المذهب، وقصِدَ بالفتوى من سائر الآفاق، ثم كان في آخر عمره لا يتقيد بالمذهب، بل اتسع نطاقه، وأفتى بما أدى إليه اجتهاده»^(٥).

وقال اليونيني: «وكانت الفتاوى تأتيه من الأقطار، وكان في آخر عمره لا يتقيد في فتاويه بما يقتضيه مذهب الإمام الشافعي، بل يفتي بما يؤدي إليه اجتهاده، ويطرّجّح عنده بالدليل»^(٦).

وكان رحمه الله ينتقد التعصب المذهبي وينكر جمود المقلدين ويقول: «ومن العجب العجيب أنّ الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على ضعف مأخذ إمامه، بحيث لا يجد لضعفه مدفعاً، ومع هذا يقلّده فيه، ويترك من شهد الكتاب والسنة والأقيسة الصحيحة لمذهبه، جموداً على تقليد إمامه، بل

(١) «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي ٢٠٩/٨.

(٢) «رفع الإصر عن قضاة مصر» ٣٥١/٢.

(٣) «طبقات الشافعية» ١٣٧/٢. (٤) «فوات الوفيات» ٣٥١/٢.

(٥) «البداية والنهاية» ٢٣٥/١٣. (٦) «ذيل مرآة الزمان» ٥٠٥/١.

يتحجّل لدفع ظواهر الكتاب والسنة، ويتأولهما بالتأويلات البعيدة الباطلة
نضالاً عن مقلّده»^(١).

٧ - ورعه وأمانته:

لقد عرفنا مما سبق أنّ الإمام العز كان يُقصدُ بالفتوى من البلدان
المختلفة، وأنه كانت تسير بفتاواه السيدة الركبان، وقد اعترف الإمام العز
بتعيّن الإفتاء عليه في وقت تعرّضه للفتنة بدمشق، مع تبرّمه بالإفتاء وكرهته
له، لاعتقاده أنّ المفتي على شفير جهنم^(٢). وهذا إعلان منه بأنّه قد فاق
الأقران، بحيث لم يبق في دمشق آنذاك من هو أولى بالإفتاء منه.

ولكنّ هذا المقام العلميّ الرفيع، وتلك المكانة السامية في العلم، لم
تكن لتحول بين هذا الإمام العظيم وبين الصدوع بالحق والرجوع إليه إذا
أفتى بفتوى ثم ظهر له عدم صوابها، تمسكاً بأهداب التقوى، وخشية لله،
ورهة من جلاله، وقد روى ابن السبكي والسيوطي والداودي عنه أنه أفتى
مرة بفتياً، ثم ظهر له أنه أخطأ فيها، فنادى في الأسواق على نفسه: من
أفتى له فلانٌ بكذا، فلا يعمَلُ به، فإنه خطأ^(٣).

وحكى المؤرخون أنّ سلطان مصر الملك الظاهر بعث للإمام العز لما
مرّضَ مرض الموت يطلب إليه أن يقرر وظائفه لأولاده، فقال: ما فيهم من
يصلح لها، ولكنها تصلح للقاضي تاج الدين، يعني ابن بنت الأعر^(٤).

٨ - زهده في الدنيا:

حكى قاضي القضاة بدر الدين ابن جماعة أنّ الشيخ لما كان بدمشق
وقع مرة غلاءً كبيراً، حتى صارت البساتين تباع بالثمن القليل، فأعطته
زوجته مصاعاً لها، وقالت له: اشتر لنا به بستاناً نصيفُ به، فأخذ ذلك

(١) «قواعد الأحكام في إصلاح الأنام» ٢/٢٧٤، ٢٧٥.

(٢) انظر: «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٨/٢٣٥.

(٣) «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٨/٢١٤، «طبقات المفسرين» للداودي ١/٣١٥، «حسن
المحاضرة» ١/٣١٥.

(٤) «مرآة الجنان» ٤/١٥٧، «فوات الوفيات» ٢/٣٥١، «رفع الإصر» ٢/٣٥٣.

المصاغ وباعه وتصدق بثمانه . . فقالت: يا سيدي اشتريت لنا؟ قال: نعم، بستاناً في الجنة . . إني وجدت الناس في شدة فتصدقْتُ بثمانه . فقالت: جزاك الله خيراً^(١).

وروي عنه أنه كان مع فقره كثير الصدقات، وأنه ربما قطع من عمامته، وأعطى فقيراً يسأله إذا لم يجد معه غير عمامته^(٢).

٩ - قوته في الحق وجرأته في بيانه:

ذكر الياضي في «مرآة الجنان» أنّ الإمام العز كان جبلاً إيماناً، لا يخشى سلطاناً، ولا يهاب سطوة الملك، بل يعمل بما أمر الله ورسوله به وما يقتضيه الشرع المطهر^(٣).

ووصفه صاحب «مفتاح السعادة» بقوله: «كان رحمه الله يتكلم بالحق ويصدع به، ولا تأخذه في الله لومة لائم، وكان ينادي سلاطين مصر بأسمائهم في مجالسهم العظام عند تقبيل العلماء أيديهم، بل الأرض بين أيديهم»^(٤).

أما قصته مع السلطان نجم الدين أيوب الذي وصف صاحب «النجوم الزاهرة» ظلّمه وجبروته بقوله: «كان كثير التخيّل والغضب، والمؤاخذة مع الذنب الصغير، والمعاقبة على الوهم، لا يُقبل عثرة، ولا يقبل معذرة، ولا يرعى سالف خدمة، السيئة عنده لا تغتفر، وكان جبّاراً متكبراً، شديد السطوة، كثير التجبر على أصحابه ونذمائه وخواصه، ثقيل الوطأة، حتى أنّ خواصه لم يكونوا يأمنون سطوته، ولا يقدرّون على الاحتراز منه، ولم يكن في خلقه الميل لأحد من أصحابه ولا أهله ولا أولاده، ولا المحبة لهم، ولا الحنو عليهم على ما جرت به العادة . . . إلخ»^(٥). فقد حكاها ابن

(١) «طبقات المفسرين» للداودي ٣١٥/١، «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٢١٤/٨.

(٢) «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٢١٤/٨.

(٣) «مرآة الجنان» ١٥٥/٤.

(٤) «مفتاح السعادة» لطاش كبرى زاده ٣٥٣/٢.

(٥) «النجوم الزاهرة» ٣٣٥/٦.

السبكي في «طبقاته الكبرى» عن تلميذ الإمام أبي الحسن الباجي حيث قال: طَلَعَ شيخنا عز الدين مرةً إلى السلطان في يوم عيد إلى القلعة، فشاهد العساكر مصطفين بين يديه، ومجلسَ المملكة، وما السلطان فيه يوم العيد من الأبهة، وقد خرج على قومه في زينته، على عادة سلاطين الديار المصرية، وأخذت الأمراء تقبلُ الأرضَ بين يدي السلطان، فالتفت الشيخُ إلى السلطان وناداه: يا أيوب، ما حُجَّتْكَ عند الله إذا قال لك: ألم أبوى لك مُلْكُ مصر، ثم تبيحُ الخمر؟! فقال: هل جرى هذا؟ قال: نعم. الحانة الفلانيةُ تباع فيها الخمر وغيرها من المنكرات، وأنت تتقلبُ في نعمةِ هذه المملكة! يناديه كذلك بأعلى صوته، والعساكر واقفون. فقال: يا سيدي هذا أنا ما عملتهُ، هذا من زمان أبي. فقال: أنت من الذين يقولون ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾^(١). فرَسَمَ السلطانُ بإبطال تلك الحانة.

يقول الباجي: فسألت الشيخ لما جاء من عند السلطان، وقد شاع هذا الخبر: يا سيدي كيف الحال؟ فقال: يا بني، رأيتهُ في تلك العظمة، فأردتُ أن أهينهُ لئلا تكبر نفسهُ فتؤذيه. فقلت: يا سيدي. أما خِفْتَهُ؟ فقال: والله يا بني، استحضرْتُ هيئةَ الله تعالى، فصار السلطانُ قدامي كالقط^(٢).

وحكى ابن تغري بردي في «النجوم الزاهرة» أنه لما تحرَّك التتار نحو بلاد الشام، وقطعوا الفرات، وهجموا بالغارات على حلب، أرسل الملك الناصر صلاح الدين يوسف صاحب الشام إلى الملك قطز ملك مصر يطلب منه النجدة على قتال التتار، فجمع قطز القضاةَ والفقهاء والأعيان لمشاورتهم فيما يعتمد عليه من أمر التتار، وأن يؤخذَ من الناس ما يُستعانُ به على جهادهم، وحضر العز بن عبد السلام والقاضي بدر الدين السنجاري قاضي الديار المصرية وغيرهما، فكان الاعتماد على ما يقوله ابن عبد السلام، وخلاصة ما قال:

(١) سورة الزخرف: الآية ٢٢.

(٢) «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٢١١/٨، وانظر: «طبقات المفسرين» للداودي ٣١١/١.

«أنه إذا طرق العدو بلاد الإسلام، وجب على العالم قتالهم، وجاز لكم أن تأخذوا من الرعية ما تستعينون به على جهادهم، بشرط ألا يبقى في بيت المال شيء، وتبيعوا ما لكم من الحوائص المذهبة، والآلات النفيسة، ويقتصر كل الجند على مركوبه وسلاحه ويتساووا هم والعامّة، وأما أخذ الأموال من العامّة مع بقايا في أيدي الجند من الأموال والآلات الفاخرة فلا. وانفضّ المجلس على ذلك»^(١).

وذكر ابن السبكي والداودي أنه لما عزم السلطان قطز على المسير من مصر لمحاربة التتار، وقد دهموا البلاد، جمّع العساكر، فضاقت يده عن نفقاتهم، فاستشار الشيخ عز الدين، فقال له: اخرجوا وأنا أضمن لكم على الله النصر. فقال السلطان: إن المال في خزائني قليل، وأنا أريد أن أقترض من أموال التجار. فقال له العز: إذا أحضرت ما عندك وعند حريمك، وأحضر الأمراء ما عندهم من الحلي الحرام اتخاذه، وضربته سكةً ونقداً، وفرقتة في الجيش، ولم يقم بكفائتهم، ذلك الوقت أطلب القرض، وأما قبل ذلك فلا، فأحضر السلطان والعسكر كلهم ما عندهم من ذلك بحضرة الشيخ - وكانت له عندهم عظمة، وله في أنفسهم مهابة بحيث لا يستطيعون مخالفته - فامثلوا لما قاله، وكان لقطز النصرة المعروفة على التتار بعين جالوت^(٢).

وذكر اليافعي والسيوطي أنّ العز بن عبد السلام ترك دمشق بسبب أنّ سلطانها الصالح إسماعيل استعان بالفرننج، وأعطاهم مدينة صيدا وقلعة الشقيف، فأنكر عليه الشيخ عز الدين وترك الدعاء له في الخطبة، فغضب السلطان منه وعزله وسجنه، ثم أطلقه فخرج إلى الديار المصرية، فأرسل إليه السلطان - وهو في الطريق - قاصداً يتلطف به العودة إلى دمشق، فاجتمع به ولايته، وقال له: ما نريد منك شيئاً إلا أن تنكسر للسلطان

(١) «النجوم الزاهرة» ٧/ ٧٢.

(٢) «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٨/ ٢١٥، «طبقات المفسرين» للداودي ١/ ٣١٦.

وتُقَبَّلُ يده لا غير. فقال له الشيخ: يا مسكين، ما أرضاه يقبَلُ يدي، فضلاً عن أن أقبَلُ يده! يا قوم، أنتم في وادٍ، وأنا في وادٍ! والحمد لله الذي عافانا مما ابتلاكُم به، فلما وصل مصر تلقاه سلطانها نجم الدين أيوب، وأكرمه، وولاه قضاء مصر^(١).

وحكى ابن السبكي والسيوطي أنه «لما تولَّى الشيخ عز الدين القضاء تصدى لبيع أمراء الدولة من الأتراك، وذكر أنه لم يثبُت عنده أنهم أحرار، وأن حكم الرق مستصحبٌ عليهم لبيت مال المسلمين، فبلغهم ذلك، فعظم الخطب عندهم، واجترَمَ الأمر، والشيخ مصممٌ لا يصحح لهما بيعاً ولا شراءً ولا نكاحاً، وتعطلت مصالِحهم لذلك، وكان من جملةهم نائب السلطنة، فاستثار غضباً، فاجتمعوا وأرسلوا إليه فقال: نعقد لكم مجلساً وننادي عليكم لبيت مال المسلمين، فرفعوا الأمر إلى السلطان، فبعث إليه فلم يرجع، فأرسل إليه نائب السلطنة بالملاطفة فلم يُفدِّ فيه، فانزعج النائب وقال: كيف ينادي علينا هذا الشيخ ويبيعنا، ونحن ملوك الأرض! والله لأضربنهُ بسيفي هذا. فركب بنفسه في جماعته، وجاء إلى بيت الشيخ، والسيفُ مسلولٌ في يده، فطرق الباب، فخرج ولد الشيخ، فرأى من نائب السلطنة ما رأى، وشرح له الحال، فما اكرث لذلك، وقال: يا ولدي أبوك أقلُّ من أن يُقتَلَ في سبيل الله، ثم خرج، فحين وقع بصره على النائب يَبْسُتُ يَدُ النائب، وسقط السيف منها، وأرعدت مفاصله، فبكى، وسأل الشيخ أن يدعُوَ له، وقال: يا سيدي إيش تعمل؟ قال: أنادي عليكم وأبيعُكم. قال: ففيم تصرفُ ثمننا؟ قال: في مصالح المسلمين. قال: مَنْ يقبضُه؟ قال: أنا. فَتَمَّ ما أراد، ونادى على الأمراء واحداً واحداً، وغالى في ثمنهم، ولم يبعهم إلا بالثمن الوافي، وقبضه وصرفه في وجوه الخير^(٢).

وعلى هذا، ونظراً لقوة الشيخ في الحق وجرأته في بيانه، لا يخاف

(١) «مرآة الجنان» ١٥٦/٤، «حسن المحاضرة» ١٦١/٢، ١٦٢.

(٢) «طبقات الشافعية الكبرى» ٢١٦/٨، «حسن المحاضرة» ١٦٢/٢.

في الله لومة لائم، ولا يهاب أحداً إلا الله، ولا يخشى مخلوقاً، روي عن الملك الظاهر بيبرس أنه لما توفي الإمام العز، ومرت جنازته تحت القلعة، وشاهد الملك كثرة الخلق الذي معها، قال لبعض خواصه: اليوم استقر أمري في الملك، لأن هذا الشيخ لو كان يقول للناس اخرجوا عليه لانتزع الملك مني^(١).

١٠ - شعره:

لقد كان الإمام العز كثير الاستشهاد بالأشعار في محاضراته ودروسه وفي مؤلفاته التي صنفها، أما قول الشعر فقد كان مقتصداً فيه، ولم تحك لنا كتب التاريخ والتراجم من شعره إلا الشيء القليل.

ومن ذلك ما روى ابن السبكي^(٢) عن عز الدين ابن جماعة عن فخر الدين عثمان ابن بنت أبي سعد تلميذ الإمام العز أنه أنشد بيتاً للطلبة، وقال لهم: أجزوه، وهو:

لو كان فيهم من عراه غراماً ما عَنَّفُونِي فِي هَوَاهُ وَلَا مَوَا
فأجازه قاضي أسوان شمس الدين عمر بن عبد العزيز بن الفضل
الأسواني فقال:

لَكِنَّهُمْ جَهَلُوا لَذَاذَةَ حُسْنِهِ وَعَلِمْتُهَا وَلَذَا سَهْرَتْ وَنَامُوا
لَوْ يَعْلَمُونَ كَمَا عَلِمْتُ حَقِيقَةَ جَنَحُوا إِلَى ذَاكَ الْجَنَابِ وَهَامُوا
أَوْ لَوْ بَدَتْ أَنْوَارُهُ لِعُيُونِهِمْ خَرُّوا وَلَمْ تَثْبُتْ لَهُمْ أَقْدَامُ

١١ - رأيه فيما أحدثه المتصوفة من الرقص والتصفيق:

قال الإمام العز في كتابه «قواعد الأحكام»: «وأما الرقص والتصفيق فخفة ورعونة مشبهة لرعونة الإناث، لا يفعلها إلا راعن أو متصنع كذاب.

(١) انظر: «طبقات الشافعية» لابن السبكي ٢١٥/٨، «طبقات الشافعية» لابن قاضي شعبة ٢/١٣٩، «طبقات المفسرين» للداودي ٣١٦/١.

(٢) «طبقات الشافعية الكبرى» ٢٤٦/٨.

وكيف يتأتى الرقصُ المتزنُ بأوزان الغناء ممن طاش لبُّهُ، وذَهَبَ قلبُهُ، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» ولم يكن أحد من هؤلاء الذين يقتدى بهم يفعل شيئاً من ذلك.

وإنما استحوذ الشيطانُ على قوم يظنون أنَّ طربهم عند السماع إنما هو متعلِّقٌ بالله عز وجل. ولقد مانوا فيما قالوا، وكذبوا فيما ادَّعوا من جهة أنهم عند سماع المطربات وجدوا لذتين اثنتين:

إحدهما: لذة المعارف والأحوال المتعلقة بذِي الجلال.

والثانية: لذة الأصوات والنغمات والكلمات الموزونات الموجبات لِلذَّاتِ النفس التي ليست من الدين ولا متعلقة بأمور الدين. فلما عظمت عندهم اللذتان، غلطوا فظنُّوا أنَّ مجموع اللذة إنما حصل بالمعارف والأحوال. وليس كذلك، بل الأغلبُ عليهم حصول لذات النفوس التي ليست من الدين بشيء.

وقد حرَّم بعض العلماء التصفيق لقوله عليه الصلاة والسلام «إنَّما التصفيقُ للنساء». «وَلَعَنَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ»^(١).

١٢ - مؤلفاته:

لقد ترك الإمام العز ذخيرة كبيرة من المصنفات القيمة في شتى العلوم الإسلامية كالتفسير والحديث والعقيدة والفقه وأصوله وتهذيب الأخلاق وغيرها. وهذه المؤلفات بعضها مطبوع متداول، وبعضها الآخر لا يزال مخطوطاً لم ير نور الطباعة حتى الآن.

كما أنَّ هناك بعض الكتب نُسِبَتْ خطأً إليه، وليست من تأليفه. وستتناول ذلك كله بالبيان والإيضاح في ثلاث فقرات:

(١) «القواعد الكبرى» ٣٥٧/٢، ٣٥٨.

أ - مؤلفاته المطبوعة :

١ - الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز: ويسمى في بعض المصادر بـ«مجاز القرآن» وقد نشر هذا الكتاب بصورة سقيمة يعوزها التحقيق العلمي في استانبول سنة ١٣١٣هـ، ثم أعادت المكتبة العلمية بالمدينة المنورة أخيراً طبعه بطريقة التصوير بالأوفست عنها لدى مطبعة دار الفكر بدمشق بدون ذكر التاريخ.

وقد لخص السيوطي هذا المصنّف وزاد عليه زيادات كثيرة في كتاب سماه «مجاز الفرسان إلى مجاز القرآن»^(١). ولكنه لم يصل إلينا.

٢ - أحكام الجهاد وفضائله. وقد طبع هذا الكتاب في دار الوفاء بجدة، عام ١٤٠٦هـ بتحقيق الدكتور نزيه حماد. وحققه أيضاً: إياد خالد الطباع، ونشر بدار الفكر بدمشق عام ١٩٩٦م.

٣ - الأنواع في علم التوحيد. وهي رسالة في التوحيد، حققها إياد خالد الطباع، وصدرت عن دار الفكر بدمشق عام ١٩٩٥م بعنوان: «رسائل في التوحيد».

٤ - بداية السؤل في تفضيل الرسول. وقد طبعت هذه الرسالة أربع طبعات، الأولى: بتعليق الشيخ عبد الله بن محمد الصديق الغماري في مطبعة الشرق بمصر^(٢). والثانية: بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد في دار الكتاب الجديد ببيروت سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م بعنوان «منية السؤل في تفضيل الرسول». والثالثة: بتحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني من قبل المكتب الإسلامي ببيروت سنة ١٤٠٣ - ١٩٨٣م. والرابعة: بتحقيق إياد خالد الطباع، وصدرت عن دار الفكر بدمشق عام ١٩٩٥م.

٥ - ترغيب أهل الإسلام في سكنى الشام. وهي رسالة صغيرة تقع

(١) انظر: «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي ١٢/٣.

(٢) انظر: مقدمة الشيخ الألباني لبداية السؤل ط. المكتب الإسلامي ص ٢٤، ومقدمة الدكتور يوسف المرعشلي لكتاب «تخريج أحاديث اللمع» للشيخ عبد الله الصديق الغماري ص ٣٥.

في ١٦ صفحة طبعت في المطبعة التجارية بالقدس سنة ١٣٥٩هـ بعناية أحمد سامح الخالدي. ثم صدر لها طبعة جديدة عن دار الفكر بدمشق عام ١٩٩٢م بتحقيق إياد خالد الطباع.

٦ - الترغيب في صلاة الرغائب الموضوعة، وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة، وهي رسالة مطبوعة في طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي، وجاءت ضمن ترجمة الإمام العز (٢٥١/٨)، كما طبعها المكتب الإسلامي بدمشق مرتين الأولى سنة ١٣٨٠هـ، والثانية سنة ١٤٠٥هـ بتحقيق محمد ناصر الدين الألباني ومحمد زهير الشاويش بعنوان «مساجلة علمية بين الإمامين الجليلين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب المبتدعة» وقد اشتملت هذه المساجلة على ثلاث رسائل:

١ - الترغيب في صلاة الرغائب الموضوعة للإمام العز وتقع في نحو ١٢ صفحة.

٢ - الرد على الترغيب في صلاة الرغائب الموضوعة لابن الصلاح وتقع في نحو ١١ صفحة.

٣ - رسالة للعز بن عبد السلام في تنفيذ ردّ ابن الصلاح، وتقع في نحو ١٩ صفحة.

٧ - شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال، ويقوم الدكتور حسين الجبوري بتحقيقه، كما نشر بدمشق عام ١٩٩٦م بتحقيق إياد خالد الطباع.

٨ - الفتن والبلايا والمحن والرزايا، ويسمى «فوائد البلوى والمحن» وطبع بتحقيق إياد الطباع، بدار الفكر بدمشق عام ١٩٩٢م.

٩ - الفرق بين الإسلام والإيمان، طبع بدمشق، دار الفكر ١٩٩٢م، بتحقيق إياد الطباع بعنوان «معنى الإسلام والإيمان».

١٠ - الفوائد في اختصار المقاصد، أو «القواعد الصغرى» وهو

اختصار للقواعد الكبرى طبع بدمشق عام ١٩٩٦م، وفي القاهرة عام ١٩٩٤م، وفي الرياض عام ١٤١٧هـ، بثلاث تحقیقات.

١١ - فوائد في مشكل القرآن، وهو عبارة عن أمالي الشيخ العز ودروسه التي ألقاها في تفسير القرآن، وهو قسم من أماليه وفوائده التي أشير إليها في كتب التراجم باسم «فوائد العز بن عبد السلام» أو «أمالي العز بن عبد السلام» ونحو ذلك.

وقد طبع هذا الكتاب من قبل وزارة الأوقاف بالكويت سنة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م بتحقیق الدكتور سید رضوان علي الندوي، ثم أعيد طبعه ثانية من قبل دار الشروق بجدة سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

١٢ - القواعد الكبرى، وهو كتابنا هذا وسنفرده بفقرة مستقلة.

١٣ - مقاصد الرعاية، للحوار المحاسبي.

١٤ - مقاصد الصلاة.

١٥ - مقاصد الصوم.

١٦ - مناسك الحج، وطبعت هذه الأربعة بدمشق عام ١٩٩٢م بتحقیق إیاد الطباع.

١٧ - ملحة الاعتقاد، وهي رسالة كتبها الشيخ في بيان عقيدته، وقد طبعت ضمن ترجمة العز في طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي (٢١٨/٨ - ٢٣٤) نقلاً عن الشيخ عبد اللطيف ولد الإمام العز.

١٨ - وصية الشيخ العز. وهي رسالة صغيرة في العقيدة توجد بالمكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم (٥٢٥٨) ضمن مجموع ق١٨٨، ١٨٩.

ب - مؤلفاته المخطوطة^(١):

١ - اختصار تفسير «النكت والعيون» للماوردي: ويوجد منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية تحت رقم (٣٢) تفسير) وتقع في ٢٣٠ ورقة.

(١) انظر: «العز بن عبد السلام حياته وآثاره ومنهجه في التفسير» للدكتور عبد الله الوهبي ص ١١٥ - ١٦٣، و«الإمام العز بن عبد السلام وأثره في الفقه الإسلامي» للدكتور علي الفقيه ١/٢٣٩ - ٢٦٨.

وقد حققه الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي وذكر أنه تحت الطبع^(١).

٢ - أمالي عز الدين بن عبد السلام، وتتضمن فوائد في القرآن وفوائد في الحديث وفوائد في الفقه وغير ذلك.

ويوجد لهذا الكتاب خمس نسخ خطية بعناوين مختلفة:

أ - نسخة المتحف البريطاني رقم ٧٧١٣ - ٧٥٠ وعنوانها «مسائل وأجوبة في علوم متعددة من القرآن والحديث والفقه» كتبت سنة ٨٤٥هـ.

ب - نسخة أخرى في المتحف البريطاني ضمن مجموع رقمه ٩٦٩١ - Add من ورقة ١١٢ - ١٦١، وليس لها عنوان، وفيها سقط.

ج - نسخة دار الكتب المصرية رقم (٧٧ تفسير) وعنوانها «فوائد العز بن عبد السلام» وتقع في ١١٦ ورقة، كتبت سنة ٩٨٢هـ.

وقد اعتمد الدكتور سيد رضوان علي الندوي على هذه النسخ الثلاث في تحقيق الفوائد المتعلقة بالقرآن الكريم من هذه الأمالي والتي نشرها بعنوان «فوائد في مشكل القرآن».

وذكر الدكتور عبد الله الوهبي^(٢) أنه عثر على نسختين آخرين من تلك الأمالي:

إحداهما: في مكتبة المتحف العراقي (مخطوطات الخزانة الألوسية) وعنوانها «فوائد في علوم القرآن» ورقمها ٨٧٥٤ وتقع في ٢٣٤ صفحة.

والأخرى: في مكتبة كوبرلي في إستانبول رقمها ٤٤ وعنوانها «أمالي عز الدين بن عبد السلام على القرآن العظيم» وتقع في ٩٣ ورقة.

٣ - الإمام في بيان أدلة الأحكام، ويوجد منه ثلاث نسخ خطية:

إحداها: في مكتبة جامعة إستانبول تحت رقم ١١٩٧.

(١) العز بن عبد السلام للدكتور الوهبي ص ١١٨.

(٢) العز بن عبد السلام للدكتور الوهبي ص ١٢٠.

والثانية: في مكتبة جستر بيتي في دبلن برقم ٣١٨٤.

والثالثة: في مكتبة برلين برقم ٤٧٨٧.

وقد حقق هذا الكتاب الأستاذ رضوان بن غربية وقدمه مع دراسة نافعة عن المؤلف والكتاب لنيل درجة الماجستير في الفقه والأصول من جامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤ - تفسير القرآن العظيم، وهو تأليف مستقل فسّر فيه كتاب الله تعالى كله، ويوجد منه نسخ خطية عديدة.

إحداها: في مكتبة دماذ إبراهيم باشا في إستانبول برقم ١١٥ وتقع في ٣٦٣ ورقة.

والثانية: في مكتبة قليج علي باشا في إستانبول برقم ٤٣ وتقع في ٢٧٦ ورقة، كتبت سنة ٨٨١هـ.

والثالثة: في مكتبة قطر برقم ٧٢٣/٢٥ وتقع في ٢٤٨ ورقة، وتشتمل على تفسير النصف الثاني فقط من القرآن الكريم من أول سورة مريم إلى آخر سورة الناس.

والرابعة: في مكتبة مغنيسا في إستانبول برقم ١١٩، وتقع في ٢٩٨ ورقة، وقد كتبت سنة ٧٨٨هـ^(١).

والخامسة: في مكتبة آق سكي يكن محمد باشا في تركيا رقمها ١٥، وهي نسخة نفيسة منقولة عن نسخة بخط المؤلف، كتبت سنة ٧٣٤هـ، وتقع في ٣١٦ ورقة. وقد كتب في آخرها: بلغت المقابلة والمعارضة بالأصل المذكور المنقول منه الذي بخط المؤلف^(٢).

والسادسة: وتوجد في مكتبة مانيا في تركيا برقم ١١٩^(٣).

(١) انظر: «نوادير المخطوطات العربية في مكتبات تركيا» للدكتور ششن ٢١٧/٢.

(٢) انظر: «نوادير المخطوطات العربية في مكتبات تركيا» ٢١٨/٢.

(٣) انظر: «مصورات بعثة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في تركيا (مطبوع ضمن مجلة كلية اللغة العربية بالرياض، العدد الثامن سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م ص ٧٠٦).

٥ - شرح حديث أم زرع الذي روته السيدة عائشة أم المؤمنين، ويقع في ثلاث ورقات يوجد منه نسخة خطية بمكتبة الفاتح في استانبول برقم ١١٤١ ملحقاً في آخر مجلد كبير يتضمن «مختصر صحيح مسلم للمندري».

٦ - الغاية في اختصار نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين الجويني، ويوجد منه ثلاث نسخ خطية.

إحداها: في دار الكتب المصرية برقم ١٨٩ وتقع في خمسة أجزاء من الحجم الكبير، ينقصها الجزء الثالث.

والثانية: في مكتبة غوتا برقم ٩٤٩ وهي بخط المؤلف.

والثالثة: في مكتبة أحمد الثالث بإستانبول، وتحتوي على الجزء الأول فقط من الكتاب، وتوجد صورة عنها في معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية تحت رقم ٢٢٨ فقه شافعي.

٧ - الفتاوى المصرية، ويوجد منها نسختان خطيتان:

إحداهما: في دار الكتب المصرية برقم ١٤ مجاميع، كتبت سنة ٦٤٤٢هـ، ومعها الفتاوى الموصلية في نفس المجلد.

والثانية: في مكتبة برلين تحت رقم ٤٨١٥.

٨ - الفتاوى الموصلية، ويوجد منه أربع نسخ خطية:

إحداها: في المكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم ٧٨٢٦، وتقع في ٢٣ ورقة، كتبت سنة ٧٦٧هـ.

والثانية: في المكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم ٦٩٦٢، وتقع ضمن مجموع من ورقة ٤٤ - ٧٠، كتبت سنة ٨٧٨هـ^(١).

(١) انظر: فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (الفقه الشافعي) ص ١٩٨.

والثالثة: في مكتبة برلين رقم ٤٨١٥^(١).

والرابعة: في دار الكتب المصرية تحت رقم ١٤ مجاميع إلى جانب الفتاوى المصرية.

- الفتن والبلايا والمحن والرزايا: ويسمى بـ«فوائد البلوى والمحن» ويوجد منه نسخة في مكتبة الأسكوريال برقم ١٥٣٦/٧، كما يوجد منه نسختان مصورتان في معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية إحداهما برقم (٤٩٧ توحيد) والثانية ضمن مجموع رقمه ٢٥٣ فقه شافعي.

٩ - قصة وفاة النبي ﷺ، وقد ذكر بروكلمان^(٢) أنه يوجد منه نسخة خطية في مكتبة برلين برقم ٩٦١٤.

١٠ - مجلس في ذم الحشيشة، وقد ذكر بروكلمان^(٣) أنه يوجد منه نسخة خطية في مكتبة بريل في لايدن برقم ١٠٥٦/٢.

١١ - نبذة مفيدة في الرد على القائل بخلق القرآن، ويوجد من هذه الرسالة نسخة في دار الكتب المصرية برقم (٢٠٧٤٠)، ضمن مجموع من ورقة (٤٤ - ٤٦).

١٢ - نهاية الرغبة في أدب الصحبة، وقد ذكر بروكلمان^(٤) أنه يوجد منه نسخة خطية في المكتبة الأهلية بباريس برقم ١١٧٦/٢٥.

ج - ما نُسب إليه خطأ من المؤلفات:

١ - حلّ الرموز ومفاتيح الكنوز، وقد طبع هذا الكتاب بمطبعة جريدة الإسلام في مصر سنة ١٣١٧هـ، وطبع أيضاً في المطبعة اليوسفية بطنطا منسوباً إلى العز بن عبد السلام.

(١) انظر: «تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان (الطبعة الألمانية) ٥٥٤/١.

(٢) انظر: «تاريخ الأدب العربي» ٥٥٤/١.

(٣) انظر: «ذيل تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان ٧٦٦/١ - ٧٦٩.

(٤) انظر: «ذيل تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان ٧٦٦/١ - ٧٦٩.

وقد ذكر الدكتور الفقير والدكتور الوهبي أن نسبه للإمام العز بن عبد السلام خطأ، والصواب أنه لعز الدين عبد السلام بن أحمد بن غانم المقدسي الواعظ (ت ٦٧٨هـ)^(١).

٢ - العماد في موارث العباد، ويوجد منه نسخة خطية بدار الكتب الظاهرية في دمشق برقم ٦٦٩٠ منسوبة للعز بن عبد السلام، وقد نسبه للإمام العز الأستاذ عمر رضا كحاله في معجم المؤلفين وهو خطأ. والصواب ما ذكر الفقير والدكتور الوهبي أنه من تأليف الشيخ عز الدين أحمد بن محمد بن عبد السلام المصري المنوفي الشافعي (ت ٩٣١هـ)^(٢).

٣ - فرائد الفوائد وتعارض القولين لمجتهد واحد، نسبه إلى الإمام العز صاحب هدية العارفين ١/٥٨٠، كما ذكر بروكلمان هذا الكتاب بين مؤلفات العز، وأشار إلى وجود نسخة خطية منه في برلين برقم ٤٣٥٩، وأخرى في دار الكتب المصرية ١/٥٣٢.

وقد ذكر الدكتور الوهبي أنه اطلع على الكتاب فوجده من تأليف شمس الدين بن محمد السلمي الشافعي الشهير بالمناوي، وأن نسبه إلى الإمام العز خطأ^(٣).

٤ - كشف الأسرار عن حكم الطيور والأزهار، وقد نسبه إليه الدكتور سيد رضوان علي الندوي في كتابه العز بن عبد السلام ص ٧٧ نقلًا عن البغدادي في هدية العارفين ١/٥٨٠.

وقد ذكر الدكتور الفقير أنه ليس للإمام العز بن عبد السلام، بل هو لعز الدين عبد السلام بن غانم المقدسي^(٤). كما نبه الدكتور الوهبي إلى أن نسبه للإمام العز بن عبد السلام خطأ، وأنه طبع بمطبعة وادي النيل بمصر سنة ١٢٨٧هـ وعليه اسم مؤلفه الحقيقي عز الدين المقدسي، ويقع

(١) انظر: العز بن عبد السلام للدكتور الفقير ١/٢٦٤، العز بن عبد السلام للدكتور الوهبي ص ١٦١.

(٢) انظر: العز بن عبد السلام للدكتور الفقير ١/٢٦٧، العز بن عبد السلام للدكتور الوهبي ص ١٦١.

(٣) العز بن عبد السلام حياته وآثاره ومنهجه في التفسير ص ١٦١.

(٤) العز بن عبد السلام وأثره في الفقه الإسلامي ١/٢٦٤.

في ٨٠ صفحة. ويؤكد صحة مقولتهما ما ذكره الدكتور رمضان ششن في كتابه «نوادير المخطوطات العربية في مكتبات تركيا»^(١) من وجود نسخة خطية منه في مكتبة خراجي أوغلي برقم ٢/١٢٤٠ من تأليف عز الدين عبد السلام بن أحمد بن غانم المقدسي (ت ٦٧٨هـ) كتبت سنة ٩٠٩هـ.

٥ - كشف الإشكالات عن بعض الآيات، وهي رسالة صغيرة نسبها بروكلمان للإمام العز، ويوجد منها نسخة خطية في دار الكتب المصرية برقم ٨٣٦، وقد حققها الدكتور سيد رضوان علي الندوي وجعلها في ملحق لكتاب «فوائد في مشكل القرآن» للعز بن عبد السلام، ونبه على أنها ليست للإمام العز، وإنما هي تعقيب عليه من أحد العلماء المتأخرين، واستدل على ذلك بأنه ورد فيها نقل عن المفسر أبي السعود العمادي المتوفى سنة ٩٨٣هـ، وهو متأخر عن العز^(٢).

٦ - مسائل الطريقة في علم الحقيقة، وقد نسبها للإمام العز الدكتور سيد رضوان علي الندوي كتاب «العز بن عبد السلام»^(٣) وقد رجّح الدكتور الفقير^(٤) أنها ليست للإمام العز بن عبد السلام، وقال الدكتور الوهبي أنها نسبت للإمام العز خطأً، والصواب أنها لعز الدين عبد السلام المقدسي^(٥).

٧ - نصح الكلام في نصح الإمام، رسالة صغيرة نشرتها مكتبة الزهراء بالقاهرة عام ١٤١٢هـ، بتحقيق مسعد عبد الحميد السعدني. وهي من تأليف أبي العباس أحمد بن محمد بن عبد السلام المنوفي المتوفى عام (٩٣١) بعد وفاة العز بقرون، وفيها نقول كثيرة عمّن جاء بعد العز، ونسبتها للمنوفي صريحة في كشف الظنون وغيره. ولكنّ تسرّع المحقق وعجلته وعدم تثبته أوقعه في ذلك الخطأ رغم أنه نقل عن الكشف نسبتها للمنوفي!!

(١) «نوادير المخطوطات العربية في مكتبات تركيا» ٢/٢١٧.

(٢) انظر: مقدمة الدكتور سيد رضوان علي لفوائد في مشكل القرآن ص ٢٨، والملحق رقم ٢ ص ٢٧١ وما بعدها.

(٣) العز بن عبد السلام للدكتور سيد رضوان علي ص ٨٢.

(٤) العز بن عبد السلام وأثره في الفقه الإسلامي للدكتور الفقير ١/٢٦٦.

(٥) العز بن عبد السلام حياته وأثره ومنهجه في التفسير للدكتور الوهبي هامش ص ١٥٥.

ثانياً: إسم الكتاب «القواعد الكبرى» أو «قواعد الإمام في إصلاح الدين»

كتاب «القواعد الكبرى» من أعظم كتب القواعد الفقهية التي عُيِّنَتْ بمقاصد الشريعة وأحكامها، أتى فيه صاحبه بنفائس وتحقيقات وفوائد كثيرة، نشرها في ثنايا كتابه، فجاء نمطاً فريداً بين كتب القواعد والمقاصد، مما أنطق ألسنة العلماء بالثناء عليه والإشادة به، وأقاموه شاهداً على إمامة صاحبه وعظيم منزلته في علوم الشريعة، فهو أول من فتح باب نظرية المقاصد في هذا الكتاب الذي ليس لأحد مثله.

اسم الكتاب ونسبته للعزُّ:

نسبة الكتاب للعز بن عبد السلام ثابتة قطعاً لا تقبل احتمالاً أو شكاً، فقد جاء ذكره عند كل من ترجم للعز - رحمه الله - كما نقل عنه العلماء من بعده نصوصاً كثيرة، وهي بذاتها في كتابه هذا، وقد ثبتت نسبته إليه أيضاً في جميع النسخ الخطية، في صفحة العنوان من كل نسخة، وفي آخر النسخة نصاً، كما سيأتي في وصف هذه النسخ، وهي نسخ معتمدة موثقة.

والكتاب معروف في المصادر القديمة باسم «القواعد الكبرى» وهي التسمية التي نجدها في أول الكتاب بصفحة العنوان في نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف، ونسخة المكتبة العُمريَّة المحفوظة في مكتبة الأسد بدمشق، ونسخة المكتبة التيموريَّة بدار الكتب المصرية بالقاهرة، وفي آخر نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة النبوية.

وجاء اسم الكتاب مختصراً: «القواعد» في نسخة المكتبة الظاهرية، وفي عنوان نسخة المكتبة المحمودية السابقة، وفي آخر نسخة العلامة الشنقيطي المحفوظة بدار الكتب الملكية بمصر وفي الأصل المنقولة عنه.

وفي بعض النسخ ثبتت التسمية للكتاب بعنوان «قواعد الأحكام في إصلاح الأنام» وذلك في نسخة المكتبة الأزهرية بالقاهرة، ونسخة مكتبة الحرم النبوي الشريف بالمدينة المنورة، كما جاءت هذه التسمية أيضاً في بطاقة فهرسة النسخة الظاهرية. وانفردت نسخة المكتبة المحمودية بتسميته في آخرها بـ«قواعد الأحكام في اصطلاح الأنام» بعد تسميته بالقواعد الكبرى، فقد جاء في الورقة الأخيرة منها: «آخر كتاب القواعد الكبرى الموسومة بقواعد الأحكام في اصطلاح الأنام».

هذا، وقد حدونا حَدَوُ نسخة المكتبة المحمودية في الجمع بين العنوانين للكتاب، فكان العنوان الرئيسي هو «القواعد الكبرى» ومعه العنوان الفرعي «قواعد الأحكام في إصلاح الأنام»، وهذا العنوان الأخير جاء - كما سبق - في أكثر النسخ، ولذلك اعتمدناه في هذه الطبعة، دون الذي جاء في المحمودية بلفظ «اصطلاح» لما بينهما من فرق في المعنى، ولموافقة العنوان الأول لمقاصد الكتاب.

وأما العنوان الذي طبع به الكتاب في المطبعة الحسينية بالقاهرة، في طبعته الأولى عام (١٣٥٣هـ)، وعنها أخذت طبعة الكليات الأزهرية والطبعات المصورة في بيروت، وهو «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»، فإنه لا يتفق مع أي نسخة من النسخ التي بحوزتنا أو التي اطلَّعنا عليها، ولذلك عدَلْنَا عنه رغم شهرته بين الباحثين المعاصرين بسبب انتشاره دون غيره في الطبعات السابقة.

موضوع الكتاب ومقاصده:

أبان المصنّف - رحمه الله - عن الغرض الذي استهدفه والمقاصد التي تغيّاها من هذا الكتاب، فقال في مقدمته:

«الْعَرَضُ بوضع هذا الكتاب: بيانُ مصالح الطاعات والمعاملات وسائر التصرفات، ليسعى العبادُ في كسبها، وبيانُ مقاصدِ المخالفات، ليسعى العبادُ في دَرْثها، وبيانُ مصالح المباحات، ليكونَ العباد على خَيْرَةٍ منها، وبيانُ ما يقدّم من بعض المصالح على بعض، وما يؤخّر من بعض المفسد عن بعض، ممّا يدخل تحت أكساب العباد، دون ما لا قدرة لهم عليه، ولا سبيل لهم إليه».

ثم بيّن أهمية ذلك فقال: «والشريعةُ كلّها نصائح؛ إما بدرءِ مفسد، أو بجلبِ مصالح. فإذا سمعتَ الله يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فتأمّل وصيئته بعد نداءه، فلا تجد إلا خيراً يحثُّك عليه، أو شراً يزرُّك عنه، أو جمعاً بين الحثِّ والزجر. وقد أبان في كتابه ما في بعض الأحكام من المفسد، حثاً على اجتناب المفسد، وما في بعض الأحكام من المصالح حثاً على إتيان المصالح»^(١).

وهذا الذي أوماً إليه المصنّف - رحمه الله - بابٌ من العلم له أهميَّته في الشريعة، وهو باب «المقاصد». وقد رجّع الشيخُ عزّ الدين الشريعة كلّها، أو الفقهَ كلّهُ - كما يقول تاج الدين السبكي - إلى اعتبار المصالح ودرءِ المفسد، بل قد يرجع الكلُّ إلى اعتبار المصالح؛ فإن درءِ المفسد من جملة اعتبار المصالح^(٢).

وهذا المعنى أشار إليه العلامة علّال الفاسي حيث قال: «والمقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض، وحفظُ نظامِ التعايش فيها، واستمرارُ صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كُلفوا به من عدلٍ واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل، وإصلاح في الأرض، واستنباطٍ لخيراتها، وتدبيرٍ لمنافع الجميع... ومجموعُ الآياتِ القرآنية يبيّن بوضوحٍ أنّ الغاية من إرسال الرسل والأنبياء وإنزال الشرائع هو إرشاد الخلق

(١) انظر: «القواعد الكبرى» ١٤/١.

(٢) انظر: «الأشباه والنظائر» للسيوطي، ص ٨.

لما به صلاحهم وأداؤهم لواجب التكليف المفروض عليهم»^(١).

فهذا الباب الذي يكتب فيه العزُّ بن عبد السلام - رحمه الله - هو علم المقاصد، بل هو أول من فتح هذا الباب في هذا الكتاب - كما قال السيوطي رحمه الله - وقد عرّفه السيد صدّيق بن حسن القنّوجي فقال: «علم تبين المصالح المرعية في كل باب من الأبواب الشرعية: وهو علم يُعرّف به حكمة وضع القوانين الدينية، وحفظ النّسب الشرعية بأسرها.

وأما موضوعه: فهو النظام التشريعيّ المحمديّ الحنيفي، على صاحبه الصلاة والسلام، من حيث المصلحة والمفسدة.

وأما غايته: فهي عدَمُ وجدان الحرج فيما قضى الله ورسوله، والانقياد التام للأحكام الإلهية، وكمال الوثوق والاطمئنان بها، والمحافظة عليها، بحيث تنجذب النّفس إليها بالكلية، ولا تميل إلى خلاف مسلكها»^(٢).

وقد عُني علماء الشريعة ببيان المقاصد والعِلل والمصالح المترتبة على الأحكام، إذ ما من حكم إلا وهو ينطوي على مصلحة وحكمة، على تفاوت بينهم في العناية بها وإبرازها، ولا يتسع المقام لدارسة ما قدّمه علماؤنا - رحمهم الله - في بيان المقاصد العامة للشريعة، فحسبنا الإشارة إلى ريادة الإمام العز بن عبد السلام في هذا الباب ومكانته في ذلك^(٣).

منهج الكتاب وطريقته:

تباينت مناهج المؤلفين في القواعد؛ فمنهم من اعتمد على ترتيب القواعد ترتيباً هجائياً، مراعيّاً في ذلك الحرف الأول من كل قاعدة، دون النظر إلى موضوعها، وهي طريقة سهلة لتناول هذا العلم، وقد سار عليها الزّركشي في كتابه «المنثور في القواعد».

(١) «مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها» تأليف علّال الفاسي، مقتطفات من ص ٤١ - ٤٣.

(٢) «أبجد العلوم» تأليف صدّيق بن حسن القنّوجي ١٤٣/٢.

(٣) انظر: عرضاً للمؤلفات في مقاصد الشريعة استقلالاً أو تبعاً في «نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي»، د. أحمد الريسوني، ص(٢٥) وما بعدها، «حجة الله البالغة» للدهلوي ٢٣/١ وما بعدها، تحقيق عثمان جمعة ضميرية.

ومنهم من جمع القواعد دون مراعاة لترتيب معين، فيذكر القواعد متتابعة، ويشير إلى ما يبني عليها من مسائل وما يتفرع عنها، كما فعله ابن رجب الحنبلي في كتابه «القواعد في الفقه الإسلامي» وغيره من العلماء.

ومن العلماء من يلتزم ترتيب القواعد حسب الأبواب الفقهية، وعلى هذا المنهج سار أبو عبد الله المقرئ المالكي في كتابه «القواعد»، كما سار عليه علماء آخرون.

هذا من حيث الترتيب أو الشكل، أما من حيث المضمون؛ فمنهم من يجمع بين القواعد الفقهية والقواعد الأصولية، كأبي زيد الدبوسي في كتابه «تأسيس النظر» والإمام شهاب الدين القرافي في كتابه «الفروق»، كما أن بعضهم قد يجرّد كتابه للقواعد الفقهية دون غيرها من المباحث، ومنهم من يدخل مع القواعد الفقهية مباحث فقهية أو عقدية أو أخلاقية، كما نجد في «المشور» للزركشي، وفي «الفروق» للقرافي^(١).

وأما العز بن عبد السلام فقد جاء كتابه «القواعد الكبرى» نمطاً فريداً في التأليف في علم القواعد الفقهية والمقاصد الشرعية؛ فهو لم يجعله كتاباً لسرد «الكليات التي هي أخص من الأصول وسائر المعاني العقلية العامة وأعم من العقود وجملة الضوابط الفقهية الخاصة» وهي القواعد الفقهية بتعريف المقرئ^(٢). أو هي «حكم أكثرى، لا كلي، ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منها، بتعريف الحموي الحنفي^(٣)، ولم يجعله أقساماً يوزع عليها القواعد الكلية التي يتخرج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية، والقواعد التي ترجع إليها مسائل الفقه، على ما نجده عند

(١) انظر: «القواعد» لأبي عبد الله المقرئ، مقدمة التحقيق ١/١٣٩ - ١٤٣، «الاستغناء في الفرق والاستثناء» للبكري ١/٦٦ - ٧٢ من مقدمة التحقيق.

(٢) انظر: «القواعد» للمقرئ: ١/٢١٢.

(٣) انظر: «غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر» للحموي ١/٥١، وراجع عرضاً لتعريف القواعد الفقهية باعتبارها علماً ولقباً مع التعقيب على التعريفات في «القواعد الفقهية» للدكتور يعقوب عبد الوهاب الباسين، ص ٣٩، وما بعدها.

السُّيوطي وابن نُجَيْم فيما كتبا في «الأشباه والنظائر»، ولم يجعله - أيضاً - مبنياً على فصولٍ فقهيةٍ موضوعية، يضع فيها الموضوع الفقهيَّ عنواناً في رأس الفصل، ثم يقسم الأحكام المتعلقة به، ويفصلها تفصيلاً، كما ظنه، أو وَصَفَهُ به العلامة مصطفى الزرقا - رحمه الله^(١) - .

ولذلك يَجْمَل أن نقدّم وصفاً عاماً للكتاب وأهم المعالم في منهجه وطريقته .

١ - يتضمن الكتاب أبحاثاً تمهيدية يمكن أن تكون مدخلاً أو مقدمة للقواعد التي بنى المؤلف كتابه عليها. فجاءت الافتتاحية تشير ببراعة الاستهلال إلى الأمر بتحصيل مصالح الطاعات ودرء مفسدات المخالفات، ثم تلا ذلك فصولٌ في بيان جلب مصالح الدارين ودرء مفسداتها على الظنون، وما يستثنى من تحصيل المصالح ودرء المفسدات لما عارضه أو رجح عليه، ثم ما تُعَرَّفُ به المصالح والمفسدات، وفي تفاوتها عامة، ثم ما تعرف به مصالح الدارين ومفسدتهما. ثم عقد فصلاً لبيان مقاصد الكتاب، ثم بين حقيقة المصالح والمفسدات وأنواعها، وفصلاً في الحث على جلب المصالح ودرء المفسدات، وبيان أن الأسباب الشرعية التي تُبْنَى عليها الأحكام إنما هي مواقيت للأحكام ولمصالح الأحكام، يلي ذلك ما رُتِّب على الطاعات والمخالفات، وتفاوت رتب الأعمال، وبمناسبة ذلك عقد فصلاً لبيان الفرق بين الكبائر من الذنوب أو المخالفات والصغائر منها وما يتعلق بذلك، ثم بين تفاوت رتب المصالح والمفسدات، وتفاوت الأجر بتفاوت مشقة العمل... يلي ذلك أبحاث في تفضيل مكة على المدينة، ثم عودة إلى تقسيم جلب المصالح ودرء المفسدات من حيث الحكم ومن حيث الوسيلة والمقصد من حيثيات أخرى أيضاً.

وبعد هذه الأبحاث التمهيدية عَرَضَ من القواعد ما يقارب العشرين قاعدة، وهي: قاعدة في الموازنة بين المصالح والمفسدات، وقاعدة في تعذر

(١) انظر: كتابه «المدخل الفقهي العام» ٩٥٩/٢.

العدالة في الولايات، وقاعدة في بيان الحقوق الخالصة والمركبة، وقاعدة في الجوابر والزواجر، وقاعدة في بيان متعلقات الأحكام، وقاعدة في بيان حقائق التصرفات، وقاعدة في ألفاظ التصرفات، وقاعدة فيما تحمل عليه ألفاظ التصرفات، وقاعدة في الوقت الذي تثبت فيه أحكام الأسباب والمعاملات، وقاعدة في بيان الشبهات المأمور باجتنابها، وقاعدة فيما يُقبل من التأويل وما لا يُقبل، وقاعدة كل تصرف تقاعد عن تحصيل مقصوده فهو باطل، وقاعدة في اختلاف أحكام التصرفات لاختلاف مصالحها، وقاعدة فيما يوجب الضمان والقصاص، وقاعدة فيمن تجب طاعته، ومن تجوز طاعته، ومن لا تجوز، وقاعدة في الشبهات الدارئة للحدود، وقاعدة في المستثنيات من القواعد الشرعية.

وهذه القواعد السابقة لا تندرج كلها تحت تعريف القاعدة الفقهية المتقدم، وإنما هي أشبه بما يسميه المعاصرون بـ«النظريات الفقهية» التي تؤلف نظاماً حقوقياً منبثاً في الفقه الإسلامي^(١).

وبعد هذه القواعد، عقد عدداً من الفصول تتعلق بمباحث أخرى غير القواعد، وهي فصل في الأذكار، وفصل في السؤال، وفصل في البدع، وفصل في الاقتصاد في المصالح والخير، وفصل في معرفة الفضائل، وفصل في تعرف ما بطن من معارف الأولياء وأحوالهم، وفصل في بيان أحوال الناس، وفصل في معرفة تفضيل بعض الموجودات الحادثات على بعض، وفصل في السعادات، وفصل في أسباب الفضائل، وفصول في الإحسان القاصر والمتعدّي والإساءة القاصرة على المسيء والمتعدّي لغيره. ثم عقب ذلك بجملة من الفوائد المتفرقة.

٢ - أقام المصنّف كتابه على بيان القواعد التي تتعلق بالمصالح والمفاسد وما يتصل بها، فهو ليس مبنياً على فصول فقهية موضوعية - كما

(١) انظر في تعريفها، «المدخل الفقهي العام» للزرقا: ١/٢٣٥، «القواعد الفقهية»، د.

يعقوب الباحسين، ص ١٤٣ - ١٤٨.

تقدم - رغم أن طبعات الكتاب السابقة كانت تُبْرِزُ الفصول بعناوينها دون القواعد. وهذا الذي نقوله واضح أشدّ الوضوح من تسمية الكتاب باسم «القواعد الكبرى»، ومن طريقة المصنّف في عقد هذه الفصول أو الفوائد، والأبواب أيضاً - أثناء القواعد، وأثناء الأمثلة التي يذكرها لإيضاح القاعدة، والكتاب كلّ شاهد على ذلك. وقد جاءت هذه الفصول والأبواب لمناسبات استَدَعَتْهَا، فمثلاً: عندما عرض المصنّف مقاصد الكتاب ببيان «مصالح الطاعات والمعاملات والتصرفات... مما يدخل تحت أكساب العباد دون ما لا قدرة لهم عليه» ناسب ذلك أن يعقد فصلاً «في تقسيم أكساب العباد»^(١) وهكذا في سائر الفصول والأبواب والفوائد التي نشرها المصنّف أثناء قواعده لمناسبات اقتضتها أو لبيان تقسيمٍ وتفرّيع^(٢).

٣ - أما صياغة القواعد، فقد جاءت أحياناً بعبارة موجزة جامعة، كقوله في إحدى القواعد: «كلُّ تصرّفٍ تقاعد عن تحصيل مقصوده فهو باطل»^(٣). وأحياناً يضع عنواناً للقاعدة ثم يصوغها صياغة مطوّلة مقارنةً بغيرها، ثم يشرحها ويوضحها بالأمثلة، ففي القاعدة الأولى قال: «قاعدة في الموازنة بين المصالح والمفاسد» ثم عقب هذا العنوان بنصّ القاعدة فقال: «إذا تعارضت مصلحتان، وتعدّر جمعهما؛ فإن عُلِمَ رجحان إحداهما قُدِّمَت. وإن لم يُعلم الرجحان: فإن عُلِمَ التساوي تخيّرنا، وإن لم يُعلم التساوي، فقد يظهر لبعض العلماء رجحان إحداهما فيقدّمها، ويظن آخر رجحان مقابلها فيقدّمه»^(٤) وهذه الطريقة هي الغالبة في صياغة القواعد.

٤ - ومما يتصل بذلك: أن بيان القاعدة وإيضاحها قد يكون موجزاً لا يتجاوز بضعة أسطر، كما في القاعدة التي ضربناها مثلاً للصياغة الموجزة، في الفقرة السابقة، وكما في القواعد الآتية: «كل تصرّفٍ شرع لمقصودٍ واحد بطل بفوات ذلك المقصود»، و«قاعدة في ألفاظ التصرفات»، و«قاعدة

(١) انظر فيما سيأتي: ١٤/١ وما بعدها.

(٢) انظر مثلاً فيما سيأتي: ٢٤٠/١ وما بعدها، ١٤٩/٢ وما بعدها.

(٣) انظر فيما سيأتي: ٢٤٩/٢. (٤) انظر: ٨٧/١ وما بعدها.

فيما تُخْمَلُ عليه ألفاظ التصرفات»^(١).

وقد يطول شرح القاعدة وبيانها وتقسيمات مباحثها وفوائدها وفصولها وما تتضمنه من أحكام، فتزيد عن مائتي صفحة أحياناً، كما في شرحه لقاعدة «في بيان متعلقات الأحكام»، وقد تأتي أحياناً وسطاً بين هذا وذاك، وهو غالب ما نجده في الكتاب من قواعد.

٥ - يستقرئ المصنّف أمثلةً وتفصيلاتٍ كثيرةً في بعض القواعد والفصول ثم يضع ضابطاً يجمعها كلها أو يجمع معظمها، ونجد هذا في مواضع كثيرة من الكتاب، ومن أمثلة ذلك أنه عقد فصلاً في اجتماع المصالح المجردة عن المفسد، وضرب فيه أمثلة كثيرة كتقديم الفاضل على المفضول في الولايات ثم قال: «والضابط في الولايات كلها أننا لا نقدم فيها إلا أقوم الناس بجلب مصالحها ودرء مفسدها...»^(٢). وقد يعقب الضابط جملة من الأمثلة أيضاً قد تكون خاصة بباب معين وقد تكون من أبواب متعددة كما في الأمثلة التي أعقبت الضابط السابق، فهو بهذه الطريقة يجعلنا نصنّف كتابه ضمن كتب تخريج الفروع على الأصول أيضاً.

٦ - ولزيادة البيان والتأكيد قد يكرر بحثاً أو عنواناً في أكثر من موضع، وقد يكون ذلك من أجل إضافة جديدة. فمثلاً: عقد في أول الكتاب فصلاً بعنوان: «فصل في بناء جلب مصالح الدارين ودرء مفسدهما على الظنون»^(٣)، ثم عاد في موضع آخر فعقد فصلاً لا يكاد يختلف في عنوانه عن سابقه وإن كان فيه إضافات كثيرة فقال: «فصل في بناء جلب المصالح ودرء المفسد على الظنون»^(٤).

وقد أشار المصنّف إلى سبب هذا التكرير والإكثار فقال: «وإنما أتيتُ بهذه الألفاظ في هذا الكتاب، التي أكثرها مترادفات وفي المعاني مُتَلَقِيَاتٌ،

(١) انظر فيما سيأتي: ١٦٣/١، ١٦٤.

(٢) انظر: ١٠٧/١، وانظر مثلاً آخر في ٥٦/٢.

(٣) انظر: ٦/١، ٧. (٤) انظر: ٣٥/٢ - ٥٣.

حزماً على البيان، والتقريب في الجنان، كما تكررت المواعظ والقصص، والأمر والزجر، والوعد والوعيد، والترغيب والترهيب، والتزهيد، وغير ذلك في القرآن، ولا شك أن في التكرير والإكثار من التقرير في القلوب ما ليس في الإيجاز والاختصار، ومن نظر إلى تكرير مواعظ القرآن ووصاياه ألقاها كذلك...»^(١).

وقال أيضاً: «وقد يقع في هذا الكتاب من التكرير ما يدخل في بابين من المصالح والمفاسد، فيذكر في أحد البابين لأجل النوع الذي يليق بذلك الباب، ويكرر في الباب الآخر لأجل النوع الآخر المتعلق بالباب الآخر، فما وقع من هذا كان تكريره في بابين لأجل أن فيه دالّتين على معنيين مختلفين»^(٢).

٧ - يُعنى المصنف في كتابه بالاستدلال من الكتاب الكريم والسنة النبوية والآثار عن الصحابة والمعقول، فالأدلة من القرآن الكريم ماثورة في مواضع كثيرة من بداية الكتاب إلى نهايته، والأدلة من السنة النبوية كذلك، وطريقته في الاستشهاد بالحديث الشريف تنوع أنواعاً، فقد ينص على راوي الحديث من الصحابة عن النبي ﷺ مع بيان من أخرجه من أصحاب الكتب، كأن يقول: «يدل عليه ما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: من قال حين يصبح وحين يمسي... أخرجه مسلم في صحيحه»، ويقول: «وكذلك قوله عليه السلام فيما رواه عنه أبو هريرة أنه قال: كلمتان خفيفتان... أخرجاه في الصحيحين»، ويقول: «روى البخاري ومسلم في صحيحهما» مسنداً عن عائشة رضي الله عنها قالت...»^(٣).

وقد يذكر من أخرج الحديث من أصحاب الكتب دون اسم الراوي من الصحابة، وأحياناً يذكر الروايات والألفاظ كأن يقول: «أخرجه البخاري» أو «رواه مسلم في الصحيح وفي رواية البخاري كذا...»^(٤).

(١) انظر: ٢/٢٣١.

(٢) انظر: ٢/٢٣٧.

(٣) انظر فيما سيأتي: ١/٥٠ - ٥٢. (٤) انظر: ١/٣١ و ٤٥ و ٢١٣ و ٢/٣٥٨.

وأحياناً أخرى لا يذكر اسم الراوي ولا مَنْ أخرج الحديث، كأن يقول: «وقد قال ﷺ فيما حكاه عن ربه عز وجل أنه قال: ما ترددت عن شيء... ولا بدُّ له منه»^(١). وقد يشير إلى الحديث إشارة أو يذكر جزءاً منه يدل عليه كما في قوله: «وقد نصَّ الرسول ﷺ على أن عقوق الوالدين من الكبائر»^(٢) وقوله: «جعل رسول الله ﷺ الماهر بالقرآن مع السَّفَرَة الكرام البررة»^(٣).

ومعظم الأحاديث التي استشهد بها من الأحاديث الصحيحة في الكتب المشهورة كالصحيحين والسنن ونحوها، وبعضها في غيرها، وفي قليلٍ منها مقال عند بعض أهل الحديث^(٤).

وأما الآثار عن الصحابة - رضوان الله عليهم - فقد ذكر طائفةٌ منها عن عدد منهم إما تفسيراً لآية كريمة^(٥)، أو تأييداً لما ذهب إليه في بيان حكم أو مسألة أو نحو ذلك^(٦). وقد يذكر أثراً أو خبراً عن بعض الكتب ممن كان قبلنا، وهو قليل جداً، فقد ذكره مرة واحدة، كقوله: «وقيل إن في بعض كتب الله تعالى أنه قال: بعيني ما يتحمّل المتحمّلون من أجلي»^(٧).

ويعتدُّ أيضاً بالقياس المعتمد والاستدلال الصحيح وقياس الأوّلئ والمعقول، وهذا واضح أصلاً من موضوع الكتاب ومقاصده، وقد أشار إلى هذا واعتمده في مواضع كثيرة^(٨).

٨ - يمزج المصنف في كتابه مباحث عقديّة وأخلاقية، ومباحث في التفضيل أو المفاضلة بين الأعمال، يمزج ذلك كلّهُ بالقواعد والأحكام

(١) انظر: ٥٣/١، و٣٤٠/٢.

(٢) انظر: ٣١/١. وهو إشارة إلى حديث أبي بكر رضي الله عنه فيما أخرجه الشيخان.

(٣) انظر: ٥٠/١ إشارة إلى حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين أيضاً.

(٤) انظر: ٢٥٨/١ عند الكلام على حديث: «أقبلوا ذوي الهيئات...».

(٥) انظر: ٢٥/١ و٣٤٠/٢.

(٦) انظر: ١٠٠/١، ١١٣، ٣٠٤، ٣٥١، و٢٨٩/٢.

(٧) انظر: ٥٣/١. (٨) انظر مثلاً: ١٣/١، ٢٨، ٢٩.

الفقهية، وبذلك يتعد عمًا قد يشعر به القارئ لكتب القواعد والأحكام من الجفاف أو التعقيد - أحياناً - كما يجعل القارئ لا يشعر بشيء من الملل، حيث ينتقل من جانب إلى آخر فيشعر بشيء من الجدة والتنوع، وهذا واضح في الكتاب بعامة، وهو أكثر وضوحاً في آخره حيث عقد فصولاً في الأذكار، والسؤال، والبدع، والاقتصاد في الأعمال، ومعرفة الفضائل، ومعارف الأولياء، والسعادات والفضائل، والإحسان، وفوائد أخرى متفرقة. وقد أشرنا إلى ذلك في وصف مضمون الكتاب، واقتضى المقام هنا أن نذكر به مرة أخرى.

٩ - ومما يتصل بذلك أيضاً: أن المؤلف أتى في ثنايا القواعد والفصول بكثير من الحكم وفرائد الفوائد، والآداب العالية، والكلمات الغالية كقوله عن الأولياء والأصفياء، بل عن أصفياء الأصفياء: «إنهم عرفوا أن لذات المعارف والأحوال أشرف اللذات، فقدموها على لذات الدارين. ولو عرف الناس كلهم من ذلك ما عرفوه لكانوا أمثالهم؛ فنصبوا ليستريحوا، واعتربوا ليقتربوا...» وقال عنهم أيضاً: «أذبهم القرآن، ومعلمهم الرحمن، وجليسهم الديان، وسرايلهم الإذعان، قد انقطعوا عن الإخوان، وتغربوا عن الأوطان، بكاؤهم طويل، وفرحهم قليل، يردون كل حين مؤرداً لم يتوهموه، وينزلون منزلاً لم يفهموه، ويشاهدون ما لم يعرفوه، لا يعرف منازلهم عارف، ولا يصف أحوالهم واصف، إلا من نازلها ولا بسها، قد اتصفوا بأخلاق القرآن على حسب الإمكان، وتلك الأخلاق موجهة لرضا الرحمن، وسكنى الجنان في الرغد والأمان، مع النظر إلى الديان»^(١). وأمثال هذا كثير كثير كقوله: «مُعْظَمُ النَّاسِ خَاسِرُونَ، وَأَقْلَهُمْ رَابِحُونَ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ فِي خُسْرِهِ وَرَبِيحِهِ فَلْيَعْرِضْ نَفْسَهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَإِنْ وَافَقَهُمَا فَهُوَ الرَّابِحُ إِنْ صَدَقَ ظَنُّهُ فِي مَوَافَقَتِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَ ظَنُّهُ فَيَا حَسْرَةً عَلَيْهِ!»^(٢).

(١) انظر: ١٢/١، ١٣.

(٢) انظر: ٣٧٣/٢.

١٠ - يعرض المؤلف في كثير من المسائل والمباحث لآراء العلماء من السلف ومن بعدهم، ولا يقتصر على سرد آرائهم واختلافهم، بل نجده يناقش هذه الآراء ويرجح قولاً على آخر عندما يجد الدليل يؤيده، وقد يسهب في هذا كثيراً ويحشد الأدلة من أجل ذلك. ومثال ذلك الفصل الذي عقده «في تفضيل مكة على المدينة»^(١) وفيه ردٌّ على ما ذهب إليه الإمام مالك - رحمه الله - من تفضيل المدينة على مكة - حرسهما الله - .

وقد يرجح ويختار قولاً أو مذهباً يكون مخالفاً لمذهب الإمام الشافعي، الذي يعتبر من أئمة وأعلامه، وهذا في مواطن كثيرة من الكتاب^(٢)، كما يرد على بعض الفرق في مسائل اعتقادية، حيث ناقش بعض أقوال المعتزلة والمجسمة^(٣).

١١ - يتعد المصنّف عن التكلّف في بيان حكمة التشريع، أو تعليل بعض الأحكام، وتوجيه بعض المسائل أو الجواب عن بعض الإشكالات، ولذلك نجده يتوقّف فيها ويعلن أن في هذا إشكالاً، ويسأل الله تعالى أن ييسر حله. وفي هذا غاية الإنصاف والتواضع العلمي، كما أنّ فيه درساً لكل طالب علم ألاّ يهجم على المسائل والأحكام بالتعالّم والادّعاء. ومن المواضيع التي توقّف فيها وأعلن عن ذلك ما نجده عند كلامه على المفسدة التي تقتضي رجم الثيب الزاني، والكلام على أوقات النهي - في الصلاة -، والمفسدة المقتضية لجعل الربا من الكبائر... إلخ^(٤).

١٢ - ومما يتصل بالمنهج والطريقة: أن المصنّف - يرحمه الله - كان يُعمل يد التنقيح والإضافة في كتابه، فقد كتب النسخة الأولى ثم نسخها الناسخون وتناقلها تلاميذه وانتشرت، ثم عاد إليها بالزيادة والتنقيح، فأنت واجدٌ في بعض النسخ زيادات كثيرة من فصولٍ وفوائد من أول الكتاب إلى

(١) انظر: ٦٣/١ - ٧٠.

(٢) انظر على سبيل المثال: ١٠/٢، ١٤، ١٨، ١٩، ٤٤، ٢٢٢، ٢٧٤.

(٣) انظر: ٣٠٧/١، ٣٠٨.

(٤) انظر: ١٥٩/١، ١٦٣ و ٢٧٠/٢، ٣٩٨ - ٤٠٠.

آخره في مواضع مختلفة، وقد أشرنا في حواشي التحقيق إلى ما سقط من بعض النسخ، وبخاصة نسخة المكتبة التيمورية والظاهرية، وأحياناً الأزهرية^(١)، وإلى ما انفردت به بعض النسخ وبخاصة المحمودية والعمرية ونسخة مكتبة الحرم النبوي الشريف، حيث كتبت بعد النسخة الأولى، ومن ثم كان من يحصل على زيادة يضيفها في نسخته وهكذا... ففي آخر «فصل في تعرّف ما بطن من معارف الأولياء وأحوالهم»^(٢) انتهت نسخة التيمورية وختمت النسخة الظاهرية. وأما الأزهرية فقد ختمت بعد جملة من هذا الموضوع ثم ضرب الناسخ على ما يشير إلى الختام وألحق بها فصلاً تنتهي بفصل «في الإساءة المتعدية»^(٣) ثم انفردت نسخة المكتبة العمرية والمحمودية والمسجد النبوي بباقي الفوائد المتفرقة^(٤). وفي نسخة المكتبة المحمودية نصّ على ذلك بالهامش فقال: «بهامش الأصل المنقول منه ما هذا لفظه: وقد ختم المصنّف كتابه عقيب هذا البيت، ولكن عن له بعد ذلك إلحاق هذه الفصول بما تضمنته من النقول التي لا تكاد توجد مجموعة في كتاب، ولا حظّي بها أحد من ذوي الألباب»^(٥).

مزايا الكتاب:

وبعد هذه الإلماعات إلى معالم المنهج والطريقة، يجمل أن نشير بإيجاز إلى أهم ما يتميز به هذا الكتاب النفيس من حيث الأسلوب والمضمون، مقارنةً بالكتب الأخرى في القواعد، مع أن بعضاً مما سلفت الإشارة إليه في المنهج والطريقة إنما هو أيضاً من مزايا الكتاب، ولذلك نُفردُ هذه الفقرة للإشارة إلى مزايا أخرى.

(١) انظر مثلاً: ١٢/١، ١٦، ١٨، ١٩، ٢٣، ٤٠، ٨٢... و ٣٥/٢، ٥٥، ٨٢، ٨٤، ...٨٦

(٢) انظر: ٣٧١/٢.

(٣) انظر: ٣٩٦/٢، كما أن فصلاً وفوائد كثيرة استدرّكت بالحاشية بخط دقيق وهذا يؤكد أنها من نسخة أخرى.

(٤) انظر: ٣٩٧/٢. (٥) انظر: ٣٧٢/٢.

١ - يتميز الكتاب بالأسلوب السهل الذي يبتعد عن الجفاف والتعقيد في العبارة، فيبلغ القمة التعبيرية التي يشعر بها القارئ وهو ينتقل من أصل حكم إلى فرع يتفرع عنه إلى إشارات تربوية وتحضيض على الطاعات وتحذير من المخالفات، ويمزج هذا كله بروحانية عالية وشفافية فائقة، ولذلك يقرأ فيه صفحات طويلة دون أن يقف عند كلمة أو عبارة تحتاج إلى شرح أو إيضاح، إلا ما هو أقل من القليل، ولهذا أيضاً كانت التعليقات الشارحة قليلة، لم نجد ما يدعو للإكثار منها.

٢ - وهذا الكلام الأخير يُسلمنا إلى ميزة أخرى، وهي الروح الإصلاحية التي تشيع في فصول الكتاب وفوائده، وفي التعقيب على كثير من المسائل والأحكام، حيث كتبه بروح الداعية المصلح وفكره، ومزج فيه بين الحكم الفقهي والإرشاد والتوجيه والترغيب والترهيب، ولعل في عنوان الكتاب - أيضاً - ما يشير إلى أن الصلاح والإصلاح أمران يهدف الكتاب إليهما. وهذه المزية لها أثرها في نفس القارئ والباحث، وتعطي الكتاب طلاوة وبهاء، وقرأ - إن شئت - ما كتبه في الجزء الأول ص ١٨ وما بعدها ٢٧، ٢٨ و ١١٣/٢.

٣ - وهذه الميزة ينبثق عنها ميزة أخرى لازمة لها وهي الواقعية، فهو يعالج كثيراً من القضايا الواقعية، ويضع حلولاً عملية لكثير من الوقائع، ويجيب على أسئلة قد تَرَدُّ في مناسبات عملية. والقارئ للكتاب بعامة لن يخطئ هذه الميزة، فهو يلحظها في عامة المباحث، وبخاصة في كلامه عن العدالة في الولايات، وعن ولاية الأصلح، ومعاملة من أقرَّ بأن أكثر ما في يده من المال حرام، وفي تعذر العدالة في الولايات، وتقديم المفضول على الفاضل أحياناً... ولعل هذا الكلام مع سابقة يدعو للمقارنة بين ما كتبه العزّ في كتابه هذا وما كتبه - فيما بعد - شيخ الإسلام ابن تيمية في «السياسة الشرعية» وما يتصل بها^(١)، وفي هذا ما يجمع - مع مزايا أخرى أيضاً - بين سلطان العلماء وشيخ الإسلام - رحمهما الله تعالى -.

(١) انظر: تقديم الأستاذ محمد المبارك لكتاب «السياسة الشرعية» لابن تيمية ص (د - و) دار الكتب العربية، بيروت.

٤ - يعتبر هذا الكتاب مَظِنَّةً لنظريات عامة في الفقه الإسلامي، يمكن أن يرشد الباحثين، أو يضع أيديهم على كثير من المسائل والمباحث التي تستحق أن تُفَرَّدَ بالبحث والدراسة، وأن تكون في مجال الاهتمام لتقديم دراسات وأطروحات علمية - مثلاً - وتجد على هذا أمثلة كثيرة فيما كتبه عن المصالح والمفاسد، والجواب والزواج، وأحكام الحواس ووسائل الإدراك وما يتعلق بها، والمشاقّ الموجبة للاحتياط، والاحتياط، وحقائق التصرفات، والتقدير على خلاف التحقيق... وغيرها كثير، مما يفيد الباحثين في الدراسات العليا، والمشتغلين بالفقه وأصوله بعامه.

٥ - ويتميز الكتاب كذلك بميزة ألمحنا إليها في الكلام على المنهج، وهي البعد عن التعصب المذهبي والتهجم على الآخرين من المخالفين في الرأي أو المذهب، وهذا واضح في عرضه لكثير من الآراء بإنصاف ومناقشتها بأدب جمّ واحترام لصاحب الرأي أو القول، وفي ترجيح رأيٍ يخالف مذهبه الشافعي عندما يجد الدليل المؤيد لغيره، وهو أيضاً واضح أشدّ الوضوح في حملته على المقلدين والمتعصبين للمذهب الذين يتحيلون لمذهبهم مع مخالفته لما يشهد له الكتاب والسنة، وتمسكهم بالمذهب الضعيف أو القول الضعيف. وقرأ - إن شئت - كلامه في (قاعدة: فيمن تجب طاعته ومن تجوز، ومن لا تجوز)، وفصل (في تعرّف ما بطن من معارف الأولياء وأحوالهم)^(١).

ثناء العلماء على الكتاب:

ألمحنا - فيما سبق - إلى أن العلماء قد أثنوا على الكتاب ثناء عاطراً، لأنه لا نظير له في بابهِ^(٢)، حيث فتح المؤلف باب القواعد والمقاصد العامة

(١) انظر: ٢٧١/٢ وما بعدها، و٣٦٩ وما بعدها.

(٢) قال حاجي خليفة في «كشف الظنون» ١٣٦٠/٢ (القواعد الكبرى للشيخ عز الدين... وليس لأحد مثله، وكثير منها مأخوذ من «شعب الإيمان» للحلي) وبهذه العبارة علّق أحد القارئین لنسخة الحرم المكي أيضاً. ولكن المقارنة بين الكتابين لا تدل على أنه مأخوذ من «شعب الإيمان» أو أكثره، وموضوعهما مختلف، ولعلنا نعود إلى هذه المسألة بالبحث - إن شاء الله تعالى -.

للشريعة في هذا الكتاب، ونجتزئ هنا بكلمة للعلامة تاج الدين بن
السُّبُكِّي، قال فيها:

«ولقد أَلَّفَ سلطان العلماء - أبو محمد عَزَّ الدين بن عبد السلام -
قواعده، بل رَصَفَ فوائده، ووضع قلائده، وجمَعَ فوائده، ونوَّع موائده،
وقال فلم يَتْرُكْ مقالاً لقائل، وتسامى ولم يسمع أين الثريا من يد المتناول،
وتعالى كأنما هو للنيرين متناول، وتصاعد دَرَجَ السيادة حتى فاق الآفاق،
وتباعَدَ عن درجات معاصريه فَسَاقَ أتباعه أُمماً وشاق، ومضى وخَلَفَ ذِكْراً
باقياً ما سَطَّرَ الأوراق في الأوراق، وأقبل كأنه تسعى بين يديه الأنوار،
وترفل في أثوابه أزهارها ونوار. وجاء بيانه البديع بالمعاني البسيطة في
اللفظ الوجيز الذي يحلو عليه التكرار، وشاع اسمه كأنه عَلِمَ في رأسه نار.
وجاء هذا الكتاب على وَفْقِ مطلوبه، كاملاً في أسلوبه، شاملاً للفضلِ بعِيدهِ
وقريبه، شفاءً لما في الصدور، ووفاءً لِمَا لِلْعِلْمِ في ذمة بني الدهور، وصفاً
يروق به موارد السرور، واكتفى بما تعلق به الرجاء من عظام الأمور؛ أولاً
لا يحتاج إلى ثانٍ، ومكتملاً ليس عنه ثانٍ، وموثلاً للطلبة ليس عليه إلا مُثْنٍ
- وقضى السجع بأن أقول: ثان - كأنما صعد صاحبه السماء وأخذ بذَرَّها،
أو غاص البحار واستخرج دَرَّها، لا - والله - بل بَغَثَرَ القلوب وأفشى
سرَّها»^(١).

أثر الكتاب فيمن جاء بعد العزُّ:

أقبل العلماء على هذا الكتاب وأفادوا منه، ونقلوا عنه قواعد وأحكاماً
كثيرة، فكان له تأثير عظيم فيمن جاء بعده، وهذا يدل على عظيم مكانته
وقدره.

وفيما يلي إشارة إلى بعض من أفاد من الكتاب بطريقة من الطرق، دون
أن نقصد الاستيعاب أو الاستقراء التام والاستقصاء. ومن هؤلاء العلماء:

(١) انظر: «الأشباه والنظائر»، لابن السبكي ٦/١، ٧.

الإمام النووي^(١)، والإمام القَرَافِي المالكي^(٢)، وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٣)،
والإمام أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السُّبكي^(٤)، وابنه تاج
الدين السبكي^(٥)، وأبو عبد الله محمد بن أحمد المقرئ المالكي^(٦)، والإمام
أبو إسحاق الشاطبي^(٧)، والإمام بدر الدين الزركشي الشافعي^(٨)، والعلامة
ابن فرحون المالكي^(٩)، وتقي الدين الحِصْنِي الشافعي^(١٠)، والعلامة المجتهد
محمد بن إبراهيم الوزير اليماني^(١١)، وخاتمة الحفاظ الجلال السيوطي^(١٢)،
وأبو العباس الوَثْرِيْسِي المالكي^(١٣)، والشيخ زين الدين بن إبراهيم بن نُجَيْم
الحنفي^(١٤)، والعلامة الفُتُوْحِي الحنبلي المعروف بابن النجَّار^(١٥)، والشيخ
محمد بن أبي سليمان البكري الشافعي^(١٦)، والشيخ العلامة صالح بن
المهدي المقبلِي اليميني^(١٧)، وحكيم الإسلام شاه ولي الله الدُّهْلوي^(١٨)،

-
- (١) انظر «شرح صحيح مسلم» للنووي: ١٥٤/٦ و١٦١/١٤.
(٢) انظر «الفروق»: ١١٨/١ وما بعدها، و٢٠٢/٤ - ٢٠٥.
(٣) انظر «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية»: ص ١٤ وما بعدها.
(٤) انظر «فتاوى السبكي»: ٣٥٣/٢.
(٥) في مواضع كثيرة من «الأشباه والنظائر».
(٦) انظر «القواعد» للمقري: ٢٦٥/١ وما بعدها، ٢١٠/١ و٣٢٩.
(٧) انظر «الموافقات»: ١٠٨/٢ - ١١٩، ١٥٦ - ١٥٨.
(٨) انظر «المنتور في القواعد»: ٧٧/١، ٩٨، ٢١٢، ٢١٩، ٢٢٥.
(٩) انظر كتابه «تبصرة الحكام»: ٢٩٦/٢.
(١٠) انظر كتابه «القواعد»: ٢٩٦/١، ٢٩٧، ٣١٢.
(١١) انظر كتابه «الروض الباسم»: ٢٠٩/١، ٤١١/٢، ٥٠٣.
(١٢) انظر «الأشباه والنظائر»: ص ٨، ٥٧، ٥٩، ١١٦، ٢٦١... و«الحاوي للفتاوى» له
أيضاً: ٢٩٧/١.
(١٣) انظر كتابه «إيضاح المسالك»: ص ٣٧٠ - ٣٧٢.
(١٤) انظر كتابه «الأشباه والنظائر»: ص ١١٩.
(١٥) انظر كتابه «شرح الكوكب المنير»: ١٢١/٣، ٦١٥/٤.
(١٦) انظر كتابه «الاستغناء في الفرق والاستثناء»: ١٥٨/١، ١٥٩، ٦٠٥/٢، ٦٠٦، ٦١١.
(١٧) انظر كتابه «العلم الشامخ»: ص ١٨٠، ١٨٩، ١٩٤، ٥٦٩.
(١٨) انظر كتابه «حجة الله البالغة»: ٥٦/١، ٤٠٢، ٨٠٣/٢ و«المسوّى من أحاديث الموطأ»: ٣٥٣/٢.

والعلامة المحدث المباركفوري^(١) . . . وغيرهم كثير.

صلة «القواعد الكبرى» بمؤلفات أخرى:

اختصر المؤلف «القواعد الكبرى» بكتاب آخر هو «القواعد الصغرى» أو «الفوائد في مختصر القواعد»، وتقدم الحديث عنه في مؤلفات العز، ولكن هل للمؤلف كتاب آخر في المقاصد؟

أشار المصنف - رحمه الله - إلى كتاب آخر يفصل فيه مقاصد الشرع في كلِّ بابٍ فقال في فصل «في تعرّف ما بطن من معارف الأولياء» (٢/٧٠): «فهذا ما حَضَرَ من مقاصد الشرع على الإجمال. وأما تفصيل مقاصده في كلِّ بابٍ فسأذكره - إن شاء الله تعالى - في كتاب آخر، لأبين فيه أقرب العلماء إلى مراعاة مقاصد الشرع. وقد بيّنتُ لك بعض مقاصد الشرع في كلِّ وزِدٍ وصدِرٍ، مع أنني لا أعتقد أنّ أحداً منهم انفرد بالصواب في كل ما خولف فيه . . .».

وقد ذكر أحمد بابا السوداني التنبكتي في كتابه «نيل الابتهاج بتطريز الديباج» أن للعز بن عبد السلام كتاباً آخر - غير معروف له - في هذا الموضوع، اسمه كتاب «المصالح والمفاسد»، وأن الإمام ابن مرزوق الحفيد (ت ٨٤٢هـ) درّسه لبعض طلابه^(٢)! فلعله هو الكتاب الذي أشار العزُّ إلى أنه سيفصل فيه المقاصد في كلِّ باب . . . وقد ذكره التنبكتي جنباً إلى جنب مع كتابنا هذا «قواعد الأحكام» وهذا يبعد الظنّ بأن يكون هو نفسه. وعلى كلِّ حالٍ فإن هذا مجرد مؤشِّر، ولم يصلنا الكتاب ولم نعثر على نقولٍ منه عند من جاء بعده، والله أعلم.

شروح وتعليقات على «القواعد الكبرى»:

ذكر صاحب «كشف الظنون»^(٣) أن القاضي عز الدين بن محمد بن

(١) انظر كتابه «تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي»: ٣١٧/٩، ٣١٨.

(٢) انظر «نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي»: د. أحمد الريسوني، ص ٥٠ وأحال إلى «نيل الابتهاج» ص ٢٩٥.

(٣) ١٣٦٠/٢.

جماعة الكناني (ت ٨١٩هـ) كتب ثلاثة شروح ونُكِّتِ على «القواعد الكبرى»، وثلاثة شروح ونكِّتِ على «الصغرى» كما أن بروكلمان ذكر له كتاب «خلاصة القواعد وُغاية المقاصد»^(١)، ولعله واحد من هذه الشروح.

وللشيخ عمر بن رَسَلَانَ البُلْقِينِي (ت ٨٠٥هـ) كتاب «الفوائد الحسام على قواعد ابن عبد السلام»، ويوجد لهذا الكتاب نسخة مخطوطة في مكتبة أيا صوفيا التابعة للسليمانية، رقمها (١٠٠٠). وطريقته في هذا الكتاب: أن يذكر جملة من كلام ابن عبد السلام، ثم يُرَدِّفُها بتعليق من عنده، وهذا التعليق قد يكون شرحاً، وقد يكون اعتراضاً، وقد يكون إشكالاً وارداً على كلام ابن عبد السلام، ونحو ذلك^(٢).

وقد ذكر هذا الكتاب إسماعيلُ باشا البغدادي في «إيضاح المكنون»^(٣) وقال: «فوائد الحسام» (هكذا بالمهملة) في فروع الشافعية، وهو شرح «للقواعد الكبرى» لابن عبد السلام.

الطبعات السابقة:

طبع هذا الكتاب طبعاتٍ عديدةً، فقد أخرجت المكتبة التجارية الكبرى بمصر، لصاحبها مصطفى محمد، طبعة دون تاريخ، طبعها مطبعة الاستقامة، وصدر له طبعةٌ أخرى بنفقة المكتبة الحسينية المصرية، بجوار الأزهر الشريف، لصاحبها علي أفندي محمد عبد اللطيف الخطيب، سنة (١٣٥٣هـ - ١٩٣٤م) وتقع في جزأين، الأول منهما (٢٤٢) صفحة، والثاني (٢٢٧) صفحة، وكتب عليها تحت عنوان الكتاب: (طبع على نسخة العلامة اللغوي المرحوم محمد محمود بن التلاميذ الشنقيطي التي صتحها وراجعها بخطه، المحفوظة بدار الكتب الملكية، ومقارنتها على غيرها). وفي آخر

(١) «تاريخ الأدب العربي» القسم السادس، ص ٣٧٧.

(٢) عن مقدمة د. عبد الرحمن الشعلان لكتاب «القواعد» للحصني ١/٦٥.

(٣) «إيضاح المكنون» ٢/٢٠٥ و ٢٤٣. وانظر: «القواعد الفقهية» د. يعقوب الباسين، ص ٣٣٧.

صفحة من الجزء الثاني عبارةً هذا نصُّها: (جاء في آخر الأصل المنقول عنه ما يأتي: تمت قواعد الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام - رحمه الله تعالى - يوم الاثنين سابع عشر رجب الحرام سنة (١٢٣٢) بقلم أفقر عباد الله إليه: عبد المحسن، بعناية الشيخ الماجد عز الإسلام والدين محمد بن عبد الولي، عفا الله عنهما. آمين)

وعن هذه الطبعة أخذت مكتبة الكليات الأزهرية، وأصدرته طبعة من أسوأ الطبعات وأردئها، ثم أصدرت بعدها بقليل طبعة أخرى مكتوباً عليها (طبعة جديدة مضبوطة منقحة) راجعه وعلق عليه طه عبد الرؤوف سعد، صفر ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، وطبعت هذه الطبعة الجديدة بدار الشرق للطباعة بالقاهرة.

وهذه الطبعة حَوَتْ من الخروم والسقط والأخطاء والتصحيفات ما أفسد النصَّ وحال دون إمكان الانتفاع به على الوجه المطلوب - كما أشرنا فيما سبق - فلا تكاد تخلو صفحة واحدة من جوانب النقص السابق، بل لا تخلو منه فقرة من الفقرات، وأحياناً لا يخلو منه سطر، مما يمكن القول معه بأنه لا ينبغي - بعد ذلك - الاعتماد على هذه الطبعة ولا نسبةً ما فيها نسبةً دقيقة صحيحةً للمؤلف. والمقارنة السريعة لبعض المواطن من الكتاب تُظهِر بجلاءً ووضوح هذا الذي نقول، وهو الذي جعل الإشارة إلى مواطن الخلاف والفروق والأخطاء، في حواشي طبعتنا هذه، أمراً متعذراً لكثرته. وحسبنا هنا الإشارة إلى بعض مواطن النقص والسقط. ففي الجزء الأول من طبعة مكتبة الكليات بعد فصل «فيمن فعل ما يظنه قربة» ص ٢٨ سقط منه: فائدة في الحامل على العصيان^(١) وبعد صفحة واحدة سقط فائدتان اثنتان^(٢) وفي ص ١٧٠ وفي ص ١٨٩^(٣) وبعد فصل «في بيان وسائل المفساد»

(١) انظر في هذه الطبعة: ٣٦/١، ٣٧.

(٢) انظر: ٣٩/١ - ٤١.

(٣) انظرها على التوالي في طبعتنا: ٢٤٣/١ - ٢٤٩ - ٢٧٢ - ٢٧١.

ص ١٢٩ سقط فائدتان وفصلان^(١)، وفي الصفحة ١٧٨ قبل قاعدة «الجوابر والزواجر» سقط فصلان صغيران عنوانهما «فصل: لا يتقرب إلى الله بمحرّم...» وفصل «لا إيثار في القربات...»^(٢).

ومن الجزء الثاني أيضاً نجتزئ ببعض الأمثلة على السقط والخلل، ففي ص ٢٧ أثناء (فصل في بيان جلب المصالح ودرء المفسد على الظنون» آخر السطر (١٣) انقطع الكلام ثم بدأ بفقرة جديدة لا علاقة لها بما سبق لوجود سقط كبير يتعلق بأقسام وأوجه وأمثلة توضيحية للفصل تزيد عن عشرين صفحة^(٣)، وفي ص ٤٨ قبل عنوان «فصل في بيان أدلة الأحكام» سقط كبير أيضاً يشمل: «فائدة: على الحاكم التصرف على الغيب المكلفين...»، و«فائدة: الولايات وسيلة إلى جلب المصالح...»، و«فائدة: لا مشقة في تحمّل الشهادة...»، و«فائدة في تحمل الشهادة وسيلة إلى أدائها...»، و«فائدة في الغرض من شرط العدالة...»، و«فصل في إقامة الشرع قول الواحد مقام قول العدد»، و«فصل في مصالح الإقرار ومفاسده»، و«فصل في بيان الوقت الذي تثبت فيه الحقوق أو تسقط»، و«باب مصالح اختلاف المتبايعين ومفاسده»^(٤). وفي ص ٧٩ أثناء فصل «في بيان أقسام العبادات والمعاملات» بعد السطر الثالث منها، وقع سقط لتقسيمات كثيرة وبيان لمصالح أنواع من المعاملات كثيرة^(٥). وفي الصفحة التالية مباشرة سقط آخر أيضاً في الموضوع نفسه^(٦)، وفي ص ١١٢، قبل فصل «في التقدير على خلاف التحقيق» سقط أيضاً خمسة فوائد أخرى^(٧)، وفي ص ٢٢٨ في آخر فصل «في تعرّف ما يظهر من معارف الأولياء...»

(١) انظر في هذه الطبعة: ١٧٧/١ - ١٨٠.

(٢) انظرهما في طبعتنا هذه: ١٥٨/١ و ١٥٩.

(٣) انظرها في طبعتنا هذه: ٣٥/٢ - ٥٨.

(٤) انظر هذه الفوائد والفصول والأبواب في طبعتنا هذه: ٨٥/٢ - ٩٦.

(٥) انظر ذلك في طبعتنا هذه: ١٣٢/٢ - ١٤٣.

(٦) انظر: ١٤٤/٢ - ١٤٦.

(٧) انظرها في طبعتنا هذه: ١٩٤/٢ - ٢٠٤.

سقط كلام نفيس مهم^(١). وفي آخر صفحة من هذا الجزء وهي الصفحة ٢٣٨ سقط أيضاً فصول كثيرة نفيسة وفوائد مهمة^(٢).

وليست هذه هي كل المواضع، ولكنها أمثلة سريعة جاءت بعد مقارنات قصدنا منها إعطاء بعض الأمثلة فقط، وأما ما يتعلق بالأخطاء المطبعية والتصحيفات والخلل في العبارات وفي قراءة النص مما لا تخلو منه صفحة أو فقرة، فنأخذ عليه مثالين اثنين فقط من موضعين حيث فتحنا الكتاب دون تعيين صفحة معينة فانفتح على الصفحتين (١٥٤، ١٥٥) من الجزء الأول، و(٣٤، ٣٥) من الجزء الثاني فوجدناها شاهداً صادقاً على ما نقول، وندعو القارئ الكريم ليوازن ويقارن بين هذين الموضعين في الطبعة المذكورة وهذه الطبعة التي نتشرف بخدمتها^(٣). وإذا تعددت مواضع المقارنة فسنجد الأخطاء والتصحيفات تتجاوز الآلاف.

وهذه الملاحظات تصدق أيضاً على الطبعة الأخيرة التي صدرت في دمشق بتحقيق الأستاذ الشيخ عبد الغني الدقر، ولكنها استكملت النقص في الحسينية. وجميع الطبعات ليس فيها أي مقارنة بين النسخ الخطية، فهي اعتمدت على نسخة واحدة فقط، وإن كانت كل طبعة تعتمد على نسخة غير التي اعتمدها الطبعة الأخرى، وأما طبعة دار الجيل في بيروت، وطبعة دار الكتب العلمية في بيروت فهي مصورة عن طبعة المكتبة الحسينية بمصر، التي أشرنا إليها. وقد يكون هناك طبعات مصورة عن طبعة دار الشرق (الكليات الأزهرية).

وهذه الملاحظة العامة على الطبعات المتداولة للكتاب وما فيها من نقص وخرم وسقط، تزيل إشكالات بعض الباحثين والمحققين الذين يجدون نقولاً عن الكتاب - عند السيوطي وابن دقيق العيد مثلاً - ويريدون توثيقها من كتاب العز بن عبد السلام فلا يجدونها فيه، فيخامرهم الشك في صحة

(١) انظره في: ٣٧٠/٢ - ٣٧٢. (٢) انظرها في: ٣٩٠/٢ - ٤٠٣.

(٣) انظر: ٢٢١/١، ٢٢٢، ٢٥/٢ - ٦٨ من طبعتنا هذه.

النقل، مع أنه نقلٌ صحيحٌ، حيث اعتمدوا على نسخة غير التي اعتمدت عليها الطبعات التي بين أيديهم^(١).

ولذلك كانت الحاجة ملحةً إلى أن تتجه الهمة للنهوض إلى تحقيق الكتاب تحقيقاً علمياً، ونشره بصورة دقيقة أمينة، لنضع بين يدي الباحثين والدارسين مصدراً مهماً موثقاً من مصادر قواعد الشريعة وأحكامها ومقاصدها، نحتسب عند الله تعالى ما بذلنا فيه من جهد ووقت منذ شرعنا في هذا العمل قبل سنوات عديدة.

وصف النسخ الخطية المعتمدة:

أما النسخ التي اعتمدنا عليها في التحقيق فهي:

١ - نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف بمكة المكرمة - حرسها الله تعالى - آلت إليها من مكتبة عبد الوهاب الدهلوي رحمه الله، وتقع في مجلد كبير، بخط نسخ قديم، وعدد أوراقها (٣٣٩) ورقة، في كل صفحة (١٧) سطرًا، مقاس (٢٣ x ١٧) سم. وكتبت هذه النسخة في حياة المؤلف سنة (٦٥٥) ولعل بعض التصحيح والهوامش بخطه - كما جاء في آخر الكتاب - وجاء أيضاً في هامش الصفحة الأخيرة ما نصّه: بلغ مقابلة الحمد لله على نعمه الباطنة والظاهرة. وفي أولها خرم مقداره (٨) وركات، وفي وسطها خرم آخر مقداره (١٢) ورقة وقد أكمل هذا الأخير بورق وخط مغاير. وهي نسخة جيدة مقروءة ومقابلة ومضبوطة بالشكل وبحواشيه بعض التصحيحات، وقد رمزنا لها بالرمز (م).

٢ - نسخة دار الكتب الظاهرية بدمشق، وتقع في مجلد عدد أوراقه (٢٢٧) ورقة، مقاس (١٧ x ٢٥) سم، في كل ورقة (١٩) سطرًا، وهي نسخة نفيسة كتبت بقلم نسخي جيد مشكول، كتبها عبد الله بن هشام

(١) ومن أمثلة ذلك أن السيوطي نقل في «الأشباه والنظائر» قاعدة «لا إيثار في القربات» وهي ليست في الطبعات السابقة كلها، ومكانها فيه ينبغي أن يكون في ١/١٧٨ من طبعة الكليات الأزهرية. وغير ذلك من الأمثلة كثير.

الأنصاري سنة (٦٥٥هـ) في حياة المصنف، وبآخرها مقابلة تمّت في السنة نفسها على نسخة قرئت على المصنف. وعليها تملكات وختم وقفية. وفي الزاوية العليا اليمنى من ورقة العنوان رقم المكتبة العثمانية. وعليها ختم مكتبة الأسد بدمشق (أوقاف حلب) ورقمها في مصدر التصوير (١٥٣٨٢). وفي وسطها خرم، في الورقة (١٢٠) مع أن الأرقام متسلسلة، وهو يعادل في مطبوعتنا (٣٥/٢ - ٥٨). وقد رمزنا لها بالرمز (ظ).

٣ - نسخة دار الكتب الأزهرية، وتقع أيضاً في مجلد كبير عدد أوراقه (٢٦٢) ورقة، في كل صفحة (١٩) سطراً، وهي نسخة جيدة كتبت أيضاً في حياة المؤلف سنة (٦٥٦هـ)، وعليها تملك في أعلى صفحة العنوان من الجهة اليسرى هكذا: في نوبة محمد مرتضى الحسيني غفر له. وفي آخرها أيضاً تملكات أخرى. وعليها أيضاً وقفية وأختام. وفي حواشيتها بعض التعليقات، وكتبت عناوين الفصول أحياناً بالهامش. كما أن كثيراً من الهوامش فيها استدراكات لبعض الفوائد أو الفصول. وانتهت النسخة أولاً بنهاية فائدة: للأحوال آثار تظهر على الجوارح، ورقة (٢٤٧) حيث قال الناسخ في نهايتها: والحمد لله الذي لا تتم الصالحات إلا به. آخر الكتاب... ثم ضرب على السطر الذي فيه آخر الكتاب وألحق به ست ورقات استدرك بها فصل «في بيان أحوال الناس» إلى آخر النسخة. وقد رمزنا لها بالرمز (ز).

٤ - النسخة العمرية، وهي نسخة تامة، وفيها زيادات مهمة عن نسخة الظاهرية والتمورية ونسخة الحرم المكي والأزهرية والمطبوعات كلها من الكتاب. وخطها معتاد مقروء، ليس بجيد ولا جميل، مسطرتها (٢٥,٥ x ١٧,٥) سم، وفي الصفحة ما بين (٢٠، ٢١) سطراً، وقد كتب في أول صحيفة منها بعد اسم الكتاب: «للشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى وغفر له ولوالديه، ولجميع أئمة المسلمين وأسكنه فسيح جنته. وكتب بأسفل هذه الصحيفة: (عمرية من الدشت أصول الفقه نمرة ١١٩).

وكتب بآخر هذه النسخة: وهذا آخر الكتاب، والحمد لله رب

العالمين، وصلواته على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.. وكان الفراغ من نسخه في العشرين من شهر رمضان المعظم سنة تسع وتسعين وستمائة. كتبه العبد الفقير إلى رحمة ربه وعفوه: أحمد بن محمد بن عبد القادر الشافعي غفر الله له ولوالديه والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً برحمتك يا أرحم الراحمين. وقد رمزنا لهذه النسخة بحرف (ع).

٥ - نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة النبوية - حرسها الله - وهي نسخة نفيسة تقع في (١٩٨) ورقة مقاسها (١٧ x ١٨) سم وفي كل صفحة (٢٩) سطراً بخط نسخي، مضبوط بالشكل. ورقمها بالمكتبة (٢٥١/٣٣) سجل برقم (٩٠٤). وفي صفحة العنوان: هذا الجزء الأول من كتاب القواعد للشيخ الإمام العالم العامل الورع الزاهد... وبخط آخر مغاير وبجانبه: ويليه الثاني، وصنف الكتاب في المكتبة في أصول فقه شافعي نمرة (٤٥) والورقات العشرة الأولى منها بخط مغاير. وفي الورقة الأخيرة: آخر كتاب القواعد الكبرى الموسومة بقواعد الأحكام في اصطلاح الأنام تأليف شيخ الإسلام بركة الأنام، بقية السلف الكرام، علم الأئمة الأعلام العالم العامل، الصالح الفاضل، الأمر بالمعروف فلا يخاف لومة لائم، الناهي عن المنكر ولو كان كثير العزائم، عز الدين أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي الدمشقي الشافعي رحمه الله ونفع ببركاته، وكان الفراغ منه يوم الخميس المبارك ثالث جمادى الآخرة سنة تسعين وثمانين مائة على يد كاتبه ومحرره العبد الفقير إلى مولاه الكريم: إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله، عُرفَ بابن الحكيم، غفر الله ذنوبه وستر عيوبه ورحم مشايخه ووالديه وجميع المسلمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

وهذه النسخة انفردت بزيادات عن الظاهرية والأزهرية والتمورية وغيرها، وهي نسخة نفيسة مضبوطة ومقروءة ومقابلة، وقد رمزنا لها بالرمز (ح).

٦ - نسخة مكتبة الحرم النبوي الشريف بالمدينة النبوية، وتقع في مجلد كبير، (١٩٥) ورقة، في كل صفحة (٢٥) سطراً مقاسها (٢٨ x ١٨)

سم بخط نسخ معتاد، ورقمها في المكتبة (٢١٧،٣/٩) في أولها فهرس يقع في (٤) صفحات مجدولة، يليه أوراق مكتوب عليها بعض الروايات وكذلك في آخرها مع تعليقات على ذلك بخط مغاير، وفي آخرها: نجز الكتاب المبارك بحمد الله وعونه وحسن توفيقه. وصلاته وسلامه على أشرف الخلق وحبيب الحق محمد خاتم النبيين والمرسلين، وآله وصحبه أجمعين وآل كلِّ والصالحين. يوم الجمعة المبارك تاسع عشر رجب الفرد سنة ثلاث وتسعين وسبع. على يد الفقير إلى رحمة ربه حسن بن علي بن حسام بن أيوب السخاوي، عفا الله عنهم ولطف بهم وأثابهم الجنة بمئه وكرمه، إنه وليّ ذلك قادرٌ عليه، ولا حول ولا قوة إلا به، وهو حسبنا ونعم الوكيل. برسم الشيخ الصالح المشتغل المحضّل بدر الدين حسن بن محمد بن علي الشافعي الدمنهوري الشهير بالقسطوري، غفر الله له ولوالديه، ولمن نظر فيه ولجميع المسلمين آمين.

وهذه النسخة عليها تملكات وفي صفحة العنوان وفي الورقة الأولى اختام ووقفية، وبعضها مشطوب عليه. وهي نسخة مقروءة وبهوامشها بعض الاستدراكات، وقد رمزنا لها برمز (ن).

٧ - نسخة المكتبة التيمورية، وهي المحفوظة بالهيئة المصرية العامة للكتاب بالقاهرة (دار الكتب المصرية). وهي نسخة بمجلد واحد، وصفحاتها (٤٠١) في كل صفحة (٢١) سطرًا بخط نسخ معتاد، ليس عليها تاريخ النسخ ولا اسم الناسخ، وفي أولها خرم استدرك بخط مغاير مشكول وممتاز، ولكن لم نجد منه إلا الصفحة الأولى فقط وبقي السقط بعدها ويقابل في مطبوعتنا هذه من ص (٦، ٤٤) كما أن كثيراً من الفوائد والفصول ساقطة من هذه النسخة. وفي صفحة العنوان «كتاب القواعد الكبرى» للشيخ الإمام العالم العلامة والبحر الفهامة فريد عصره وأوانه عز الدين أبي محمد عبد العزيز بن عمر نفعنا الله به آمين. ولعلها كتبت في حياة المؤلف أيضاً كما يظهر، ولم تستدرك فيها الزيادات والفوائد التي جاءت في النسخ الأخرى - كما أشرنا إلى ذلك في المنهج - وبجانب العنوان بخط مغاير (أصول تيمور - ٢٢٧). وآخرها: «وهذا نأني عن الحق وبُعْد عن

الصواب لا يرضى به أحد من أولي الأبواب . اللهم فأرشدنا إلى الحق واهدنا إلى الصواب إنك أنت الكريم الوهاب» . وهو يقابل في مطبوعتنا هذه ص ٣٧١ من الجزء الثاني . وقد رمزنا لهذه النسخة بالرمز (ت) .

هذا، وجميع النسخ الخطية جاء الكتاب فيها قطعة واحدة دون تجزئة، حتى ما جاء من صفحة عنوان المحمودية من أنه الجزء الأول من القواعد... ليس إلا من عمل الناسخ للأوراق المغايرة للنسخة، وإنما كانت التجزئة نظراً لحجم الكتاب فحسب .

منهج التحقيق :

١ - عرض الكتاب عرضاً دقيقاً مصححاً على النسخ المعتمدة بطريقة النص المختار، ولولا أن الورقات العشر الأولى من نسخة المحمودية لا يمكن الاعتماد عليها وحدها، لكان من المناسب أن نسير على طريقة تحقيق الكتاب على النسخة الأم مع الإشارة إلى الفروق في سائر النسخ، ولذلك فضلنا الطريقة الأولى، وضبطنا نص الكتاب فيما نظن أنه بحاجة إلى ضبط، مما يساعد القارئ على فهم المعنى بسهولة .

٢ - عزو الآيات الكريمة إلى السور مع بيان رقمها، وتخرىج الأحاديث النبوية من كتب السنة مع الاجتزاء بالصحيحين أو أحدهما إن كان الحديث فيهما أو في أحدهما، فأما إن كان في غيرهما فنخرجه من مصادره مع بيان حكم أحد العلماء المحدثين عليه باختصار .

٣ - الإشارة إلى مصدر بعض الأحكام أو النقول وتسمية المبهم في المصادر أو عند العزو للآراء، وشرح الكلمات التي تحتاج إلى شرح، وهي قليلة . ولذلك أعفينا النص من كثرة التعليقات والشروح، وبخاصة أن قارئ مثل هذا الكتاب لا يحتاج إلى ذلك، كما أن أسلوب المؤلف وعبارته الميسرة ساعدا على هذا الاقتصاد في التعليق والشرح .

٤ - لم نجد حاجة تدعو لترجمة الأعلام، لأنهم مشاهير مثل الإمام الشافعي، ومالك، وأبي حنيفة، وعائشة أم المؤمنين، وابن عمر، وغيرهم .

٥ - العناية بتوزيع النص وإبراز عناوين القواعد الرئيسية التي يقوم

عليها الكتاب، وإظهار الأفكار الرئيسية ضمن الفصول والفوائد والأمثلة بكتابتها بخط مميز، بلحظه القارئ بيسر وسهولة.

٦ - تقديم الكتاب بمقدمة عامة وافية عن المؤلف، وعن كتابه بما يعطي صورة واضحة عن عنوانه الصحيح ومنهجه فيه ومزاياه، وطريقته، وأثره فيمن بعده، مع وصف النسخ الخطية المعتمدة وإثبات نماذج منها.

٧ - عمل الفهارس العلمية التي تيسر الانتفاع بالكتاب وتساعد الباحث والقارئ على الوصول إلى بغيته بسهولة، مثل فهارس القواعد والضوابط، والآيات والأحاديث، والأعلام، ومصادر التحقيق والدراسة، وفهرس محتويات الكتاب.

ونأمل أن نكون قد قدمنا خدمة لهذا الكتاب العظيم من كتب التراث الإسلامي في الفقه، وأصوله وقواعده، وفي مقاصد الشريعة الإسلامية، فوضعنا - بذلك - بين أيدي الباحثين وطلاب العلم نصاً موثقاً كاملاً، ويسرنا الانتفاع به، دون أن نعرض لعملنا هذا بالتركيز، رغم ما بذلنا فيه من جهد نسأل الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه، متقبلاً عنده، وأن يثينا عليه.

وفي ختام هذه المقدمة نزجي الشكر والدعوات لكل من أعان على هذا العمل وساعد فيه. ونخصّ الأخ الأستاذ سليمان مسلم الحرش الذي قدّم لنا صورة نسخة المكتبة الظاهرية، وفضيلة مدير مكتبة الحرم المكي الشريف، ومدير المكتبة المحمودية، ومدير مكتبة الحرم النبوي الشريف لتكرمهم بتصوير النسخ المحفوظة لديهم، ونشكر الأخ الفاضل الأستاذ محمد علي دولة، صاحب دار القلم، الذي تولّى طبع الكتاب والعناية به ونشره.

ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم، والحمد لله رب العالمين.

المحققون

نزبه كمال حماد، عثمان جمعة ضميرية
الطائفة في الخامس من شهر رجب ١٤٢٠هـ

غافزہ سے منظر و طاقۃ اللغات

بليغ الرجل والديه قال سبب ابا الرجل سبب اياه واياه
 جعل اللغز من اكثر الايام له رطل فوجد خلاف السبب الاطراف
 وقد تعرفوا من قول علي بن السليم ان عمرو والولدين
 من الكناز مع الاختلاف في سبب العمور في الم ايت
 في عمرو والولدين على ما بيده اعتمد عليه فان ايجز
 في جز الاجاب فهو جزا في جميعها وبالجب
 للاجاب فهو واجب لهما والجب على الولد لهما
 في كل ما يامران به ولا في كل ما ينها عنده ما ساق
 العلماء وقد حرم على الولد الجهاد بعد اذ هما لما سبق
 عنهما من نوح قتله او قطع عضو من اعضائه واستد
 ليجها على ذلك وقد لقي ذلك كل من رجا اذ ان
 يشه حتى نفسه او على عضو من اعضائه وقد ساق
 الوزراء الرقيق في الفقه والنسوة والسلي في صبط
 لبعض العلماء الكبار بان كل سبب قوت وعيد او
 او لعن فهو من الكناز في جميع ارض كثير
 لا يراى للعن به وذلك مثل الممن كثيره لانه اذ
 به الوعيد والعن على كل سبب علم ان سبب


لا يراى للعن به
 الكناز في جميع ارض
 كثيره لانه اذ
 به الوعيد والعن
 على كل سبب علم
 ان سبب

بليغ آياته مع نور ما فيه من عراجه تعلق له فبانه
 كما انه بنى ارسلا للبه وهذا ما في عن اخو بعد عرف
 الصوات كبر صفي اخلا من اول الالباب اللهم فانست لنا
 الى الحق واهدنا الى الصواب املنا انت الكريم الوهاب
 وان الحمد لله الذي لا يم الضلالت لاله و صلى الله على
 سيدنا محمد وعلى اله واصحابه وبن حسيننا وعلم الوكيل
 اخرا الصواب وان الحمد لله رب العالمين والها القواع
 نه في ليلة صبيحتها السابغ والخبر من جناب الملام
 احضر الله جانتك برحمه من سنه حشر وحب من
 عرف الله له سبحانه ولما يبه وجميع الملمات

فما قال
 الصوات كبر صفي
 الى الحق واهدنا
 وان الحمد لله الذي
 سيدنا محمد وعلى
 اخرا الصواب وان
 نه في ليلة صبيحتها
 احضر الله جانتك
 عرف الله له سبحانه

نرحمك يا ارحم الراحمين و ارحمهم ارحمهم
 تمت القوا عبد الكبري كبر عبد السلام

في يومه من الكرام ما في الفضاة و عظيم من ارب
 عبد العزير من عبد السلام بن ابي العيسم السلمي اخرا من جناب ربه
 في يوم السبت عاشر من ارب الاول من سنين سبعمائة الفاضل من
 في يومه من الكرام ما في الفضاة و عظيم من ارب
 عبد العزير من عبد السلام بن ابي العيسم السلمي اخرا من جناب ربه
 في يوم السبت عاشر من ارب الاول من سنين سبعمائة الفاضل من



صفحة العنوان من النسخة الأزهرية (ز).

ذائق الأول من كتاب الفوائد

للشيخ الامام الكامل العالم الورع الزاهد
فريد عهد ودرخيد وروشنيد شيخ
الاسلاف يقين السلف عمدة الخلف عز الدين
ابو محمد محمد العززي نبي السلام
ابن ابي انعم السلي الشافعي
توفي سنة ٤٠٠ هـ
واسكنه عزة

أصول فقهاء شافعي
سنة
٤٥

ابن
العالم
ام

ام

١٨٨١

ورق
١٩٨
١٩٨
٢٩٦

الاصح
١٩٦
٢٢٢
٢٥١

٢٨٨

بد برتق ٩٠٤

قال في شيخ الاسلام بركة الامام بقتة السلف الكرام علم الامة الاعلاء
 العالم العامل الصالح الناضل الامير بالحروف فكأنف لومة لاسم
 انما هي عن المنكر ولو كان عند الحرائم غير الدين ابي محمد عبد العزيز
 ابن عبد السلام بن ابي القاسم السليبي الدمشقي الشافعي رحمه الله
 ونفع ببركاته واعاد علنا وعلى المسلمين من صالح دعواته بجهله واليه
 وكان الزايع منه يوم الخميس المبارك ثالث جمادى الآخرة سنة
 تسعين وثمانمائة بحلى يد العبد الفقير الى مولاه الكريم ابراهيم
 ابن عبد الرحمن بن عبد الله عرف بابن العلم غفر الله ذنوبه وسدد
 عموده ورحم شأجه والديه وجمع المسلمين وصلى الله على سيدنا
 محمد وآله وصحبه وسلم

فما ساطلها

